مجلة الجامعة الأسمرية: العلوم الشرعية والإنسانية
المجلد (31) العدد الأول (يونيو 2018)

اعتراضات الذهبي على النسائي وابن حبان في توثيق من لم يرو عنه سوى راو واحد ولا يوجد فيه توثيق لسواهما وبيان بطلان هذه الاعتراضات

(دراسة حديثية تحليلية نقدية)

د. عبدالسلام عمران شعيب
قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم - مسلاتة
جامعة المرقب – ليبيا
abdslamomranh@gmail.com

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع سنته إلى يوم الدين:

ينسب الذهبي [1] للنسائي وابن حبان [2] انفرادهما بين أئمة الحديث بتوثيق الرواة الذين لم يرو عنهم سوى راو واحد حيث يشير إلى أن توثيقهما لهذا النوع من الرواة هو قاعدة لهما أي إشارة منه إلى انفرادهما عن أئمة الحديث بمخالفتهما لهم في ذلك حيث يشير عند كلامه على راو من هذا النوع بعد أن

[1] - هوأبوعبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المعروف بالذهبي من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاته : دول الإسلام ، والمشتبه في الأسماء والأنساب والكنى والألقاب ، وتاريخ الإسلام وسير أعلام النبلاء ، وتذكرة الحفاظ ، وتذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، والكاشف في من له رواية في الكتب الستة ، والعبر في خبر من غبر ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ، والمغني في الضعفاء وتجريد أسماء الصحابة ، وتاريخ الإسلام ، والمستدرك على مستدرك الحاكم على الصحيحين ويسمى : تلخيص المستدرك أيضا (ت748هـ) . انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي 5/ 61 وما بعدها ، وذيل تذكرة الحفاظ للحسيني 34/5وما بعدها ، وذيل الحسيني على عبرالذهبي 2/ 447- مطبوع مع العبر تاليا له ، والذيل على طبقات ابن الملقن لابن الملقن ص 523 والدرر الكامنة 3/ 366وما بعدها - طبعة دار الجيل ، وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي5/ 347 وما بعدها ، والأعلام 5/ 326 .

[2] - هو أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي البستي من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : المسند الصحيح المعروف بصحيح ابن حبان ، ومعرفة المجروحين من المحدثين ، وكتاب الثقات (ت 354هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 920 وما بعدها ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 100وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 104والأعلام 6/ 78.

يطلق عليهم عبارات التجهيل التي يستخدمها فيه كعبارة : ((لا يعرف)) أو : ((مجهول)) أو : ((فيه جهالة)) أو : ((لا يدرى من هو)) ونحوها ويذكر توثيق النسائي أو ابن حبان له دون سواهما حيث لا يوجد لغيرهما توثيق لهم ـ يشير إلى أنهما وثقاه على قاعدتهما في توثيق هذا النوع من الرواة ؛ ولذلك فإنه يعترض في كتبه في الضعفاء كميزان الاعتدال والمغني في الضعفاء وديوان الضعفاء والمتروكين على توثيق النسائي وابن حبان للراوي إذا لم يرو عنه سوى راو واحد ولم يوثقه سوى النسائي أو ابن حبان ولا يقبل توثيقهما لهم بل يحكم على ما وثقاه من هذا النوع بالجهالة ومعناه ضعف ما يروونه من أحاديث .

وقد انبنى على هذا الذي نسبه لهما الذهبي اغترار بعض المعاصرين به لا سيما في ابن حبان ـ مع أنه مبني على أسس باطلة ـ كما سيأتي بيانها ـ فأخذوا يضعفون كل حديث فيه راو من هذا النوع ولم يوثقه سوى ابن حبان ؛ عملا بحكم الذهبي بتجهيله غير ملتفتين لتوثيق ابن حبان له ولا تصحيحه حديثه في صحيحه ، وهذا له خطورة شديدة في تعطيل كثير من الأحكام الشرعية في مختلف أبوابها من حلال وحرام وسنن وأحكام مختلفة ـ كما سيأتي بيانه ـ لا سيما أن بعض هؤلاء المعاصرين كصاحب السلسلتين يغتر به كثير من المعاصرين الذين لا معرفة لهم عميقة بعلوم الحديث وأسس الحكم على الأحاديث وعلى رواتها فيتكئون على أحكامه على الأحاديث في كتبه مع أنه بناها على هذه الأسس الباطلة حيث نرى في هوامش تحقيقاتهم لكتب التراث عند تخريجهم لأحاديثها يذكرون أحكامه على الأحاديث في كتبه معتمدين عليها دون معرفة مستنداتها والأسس التي قامت عليها مع احتوائها على أباطيل كما في هذا الأساس الباطل الذي أتناوله في هذا البحث وذلك لما أشرت إليه من عدم معرفتهم العميقة بعلوم الحديث والأسس العلمية للحكم على الأحاديث ومن حيث ثبوتها وعدمه وعلى رواتها جرحا وتعديلا والتي تحول بينهم وبين كشف تلك الأسس الباطلة للحكم على الأحاديث وعلى رواتها فنجد هوامش تحقيقاتهم لتلك الكتب تكتظ بعبارات : ((ضعفه في سلسلته الضعيفة أو في ضعيف الجامع أو في ضعيف موارد الظمآن أو في ضعيف سنن الترمذي)) ونحو ذلك ومن هنا تأتي أهمية هذا الموضوع ودواعي تناوله ؛ للتحقيق فيه وبيان بطلان ذلك على أسس علمية وهو ما أتناوله فيما يأتي :

أولا ـ بيان نسبة الذهبي هذه القاعدة للنسائي وعدم اعتداده بتوثيقه لهذا النوع من الرواة :

فأما نسبة الذهبي هذه القاعدة للنسائي ، فقد نسبها إليه عند كلامه في كتابه ميزان الاعتدال على الراوي أبي هند البجلي بعد أن أشار إلى أنه من رجال أبي داود والنسائي في سننهما حيث قال : ((عن معاوية لا يعرف لكن احتج به النسائي على قاعدته)) [1] ولتأكيد اعتراضه على توثيق النسائي له وعدم اعتداده به وتثبيت حكمه بجهالته فإنه في كتابيه المغني في الضعفاء وديوان الضعفاء لم يذكر فيه توثيق النسائي وإنما ذكر فيه عبارة من العبارات السابقة التي يحكم بها على الرواة بالتجهيل حيث قال فيه في المغني : ((لا يعرف)) [2] وقال فيه في ديوان الضعفاء : ((مجهول)) [3] .

وكذلك كثيرا ما يفعل مع غيره من رواة هذا النوع الذين لا يوجد فيهم توثيق سوى للنسائي أو لا بن حبان ـ كما سيأتي عند الكلام على نسبته هذه القاعدة لابن حبان ـ فإنه إذا ذكر توثيق النسائي أو ابن حبان لهم في كتاب من كتبه هذه في الضعفاء مع إطلاقه عليه عبارة من عبارات التجهيل السابقة ، فإنه كثيرا ما لا يذكر توثيقهما له في كتابيه الآخرين أو أحدهما أو قد يشير إليه إشارة دون تصريح حيث يشير إليه بعبارة : ((وقواه بعضهم)) أو : ((وثقه بعضهم)) ونحوها ـ كما سنرى في الأمثلة ، وأما إذا ذكره في كتابيه تذهيب التهذيب الذي هو مختصر لكتاب تهذيب الكمال للمزي [4] في رجال الكتب الستة وكذلك في كتابه الكاشف في رجال الكتب الستة الذي اختصر به كتابه تذهيب التهذيب ، فإنه يقع في شيء من التناقض حيث لا يذكر فيهما عبارات التجهيل ويصرح في أكثر الأحيان على الأقل في الكتاب الأول وهو تذهيب التهذيب بتوثيق

---

[1] - ميزان الاعتدال 6 / 257 .
[2] - المغني في الضعفاء 2 / 618 .
[3] - ديوان الضعفاء والمتروكين 2 / 517 .
[4] - هو جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي المزي المعروف بالمزي ـ بكسر الميم ـ نسبة إلى المزة قرية في ضواحي دمشق ، وهو من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاته : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، وتحفة الأشراف في معرفة الأطراف (ت 742هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1498وما بعدها ، وذيل عبر الذهبي للحسيني2/ 432و433 وطبقات الشافعية الكبرى 440/5وما بعدها والعقد المذهب ص 431 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2/ 147وما بعدها والدرر الكامنة 4/ 457 وما بعدها ـ طبعة دار الجيل ، وشذرات الذهب 4/ 6/ 136و137والأعلام 8/ 236و237.

النسائي أو ابن حبان لهم ؛ لكونه يختصر كلام المزي والمزي يصرح بتوثيقهما له ، وأما في كتابه الثاني الكاشف فإنه لا يصرح في أكثر الأحيان بتوثيق النسائي أو ابن حبان وإنما يشير له بعبارة : ((وثق)) مبنية للمجهول كأنه يريد أن يشير بها إلى تضعيف هذا التوثيق أو هو إشارة منه إلى تراجعه عن هذه النسبة للنسائي وابن حبان ـ كما سيأتي الكلام على ذلك ـ وقد لا يشير في أحيان نادرة لا إلى تجهيل الراوي ولا إلى جرحه ولا إلى توثيقه كما فعل في هذا الراوي أبي هند البجلي فإنه حين ذكره في كتابيه تذهيب التهذيب ومختصره الكاشف لم يذكر فيه شيئا لا جرحا ولا تجهيلا [1] مع أنه حكم بجهالته في كتابيه المغني في الضعفاء وكتابه ديوان الضعفاء والمتروكين ـ كما سبقت الإشارة ـ ولعله لأجل أن المزي لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا في تهذيب الكمال [2] فلم يذكر فيه شيئا مثله ؛ لأن تذهيب التهذيب والكاشف هما مختصران لتهذيب المزي ـ كما سبقت الإشارة ـ .

ومن أمثلة ذلك أيضا من ذكره في كتبه في الضعفاء هذا النوع من الرواة الذين لا يوجد فيهم توثيق سوى للنسائي على نهجه الذي ذكرته من ذكره في بعضها تجهيل الراوي بإحدى عباراته المختلفة السابقة فقط دون ذكر توثيق النسائي وفي بعضها ذكره معها توثيق النسائي وكذلك تصريحه بتوثيق النسائي في كتابه تذهيب التهذيب إذا كان الراوي من رجال الكتب الستة وعدم تصريحه بتوثيق النسائي في مختصره الكاشف وإنما إشارته له بعبارة : ((وثق)) قوله في ميزان الاعتدال في الراوي سويد بن قيس : ((لا يعرف تفرد عنه يزيد بن أبي حبيب لكن وثقه النسائي)) [3] ثم قال فيه في المغني في الضعفاء : ((لا يعرف)) [4] ولم يذكر توثيق النسائي فيه وهو مما يدل على عدم اعتداده بتوثيقه له ـ كما سبقت الإشارة ـ ثم قال فيه في الكاشف : ((وثق)) [5] وقال فيه في تذهيب التهذيب مصرحا بتوثيق النسائي له : ((وثقه النسائي)) [6] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي عمر بن محمد بن جبير بن مطعم وهو من رجال

[1] ـ انظر تذهيب التهذيب 10 / 427 والكاشف 3 / 342 .
[2] ـ انظر تهذيب الكمال 22 / 101 .
[3] ـ ميزان الاعتدال 2 / 443 .
[4] ـ المغني 1 / 458 .
[5] ـ الكاشف 1 / 330 .
[6] ـ تذهيب التهذيب 4 / 224 .

البخاري حيث أشار إلى أنه من رجال البخاري برمز : (خ) وذكر أيضا في كلامه عليه أن له حديثا في صحيح البخاري : ((ما روى عنه في علمي سوى الزهري لكن وثقه النسائي وله حديث في البخاري)) [1] وهذا من مبطلات دعواه انفراد النسائي توثيق هذا النوع من الرواة ففي الصحيحين كثير من هذا النوع من الرواة كهذا الراوي ولا يوجد فيهم توثيق ولا جرح ولا تعديل لأحد ـ كما سيأتي بيانه في مبطلات دعوى الذهبي هذه وأن الذهبي نفسه ممن يقبل هذا النوع من الرواة المروي عنهم في الصحيحين وغيرهم ممن وثقهم غير النسائي وابن حبان ـ ثم قال فيه في تذهيب التهذيب : ((وثقه النسائي)) [2] وكذلك قال فيه في الكاشف مصرحا بتوثيق النسائي له : ((وثقه النسائي)) [3] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي عمران بن نافع : ((لا يعرف روى عنه بكير بن الأشج لكن وثقه النسائي)) [4] وقال فيه تذهيب التهذيب : ((وثقه النسائي))[5] النسائي))[5] وقال فيه في الكاشف : ((وثق)) [6] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي عمرو بن عبدالله الأنصاري : ((وعنه يزيد بن حفصة وحده لكن وثقه النسائي)) [7] وقوله في ميزان الاعتدال أيضا في الراوي عمرو بن سليم المزني : ((تفرد عنه المشمعل بن إياس لكن قال النسائي : ثقة))[8] وقال فيه في تذهيب التهذيب : ((وثقه النسائي)) [9] وفي الكاشف : ((وثق)) [10] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي قابوس بن أبي المخارق : ((ما حدث عنه سوى سماك بن حرب لكن قال النسائي : ليس به بأس)) [11] وقال فيه في المغني في الضعفاء : ((تابعي مجهول وقال س : لا بأس به)) [12] وحرف السين رمز للنسائي وقال فيه في تذهيب التهذيب : ((قال النسائي : ليس به بأس

[1] - ميزان الاعتدال 4 / 140
[2] - تذهيب التهذيب 7 / 113 .
[3] - الكاشف 2 / 277 .
[4] - ميزان الاعتدال 4 / 164 .
[5] - تذهيب التهذيب 7 / 236 .
[6] - الكاشف 2 / 302 .
[7] - ميزان الاعتدال 4 / 190 .
[8] - المصدر السابق 4 / 183 .
[9] - تذهيب التهذيب 7 / 155 .
[10] - الكاشف 2 / 286
[11] - ميزان الاعتدال 4 / 287 .
[12] - المغني في الضعفاء 2 / 203 .

)) [1] وناقض ذلك في الكاشف فقال فيه : ((يجهل)) [2] ولم يذكر فيه توثيق النسائي على غير نهجه المعتاد في كتابه هذا الذي سبق بيانه ، وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي بشير بن سلام : ((لا يدرى من هو لكن قال النسائي : ليس به بأس . قلت : لا يعرف إلا في هذا الخبر)) [3] ولم يذكر فيه شيئا في تذهيب التهذيب ولا في الكاشف لا توثيق النسائي له ولا حكما بتجهيله [4] .

ثانيا ـ بيان نسبة الذهبي هذه القاعدة لابن حبان وعدم اعتداده بتوثيقه لهذا النوع من الرواة :

وأما نسبته هذه القاعدة لابن حبان فقد نسبها إليه في كتابه ميزان الاعتدال عند كلامه على راو من هذا النوع حيث ذكر كلام أبي حاتم الرازي [5] أنه لا يعرف وكلام أبي زرعة الرازي [6] أنه مجهول ثم أشار إلى أنه لا يفرح بتوثيق بتوثيق ابن حبان له فإن توثيقه لهذا النوع من الرواة قاعدة له باحتجاجه بمن لا يعرف حيث قال عند كلامه على الراوي عمارة بن حديد وحكمه عليه بأنه مجهول كما قال أبوحاتم وأبوزرعة الرازيان: ((وعمارة مجهول كما قال الرازيان ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات ؛ فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف)) [7] ولهذا أخذ يشير في كتابه ميزان الاعتدال في

---

[1] - تذهيب التهذيب 7 / 356 .
[2] - الكاشف 2 / 334 .
[3] - ميزان الاعتدال 1 / 329 .
[4] - انظر تذهيب التهذيب 2 / 38 والكاشف 1 / 105 .
[5] - هو أبوحاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي من كبار أئمة الحديث والجرح والتعديل المتقدمين المعاصر لكبار أئمة الحديث أيضا المتكلمين في الرجال كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبي زرعة الرازي ، وهو والد أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم المعروف بابن أبي حاتم من أئمة الحديث ورواته والعارفين برجاله جرحا وتعديلا صاحب كتاب الجرح والتعديل الذي هو من أقدم كتب الجرح والتعديل والذي أصبح عمدة لمن جاء بعده في هذا الشأن ، وقد حوى كتابه هذا كثيرا من كلام أبيه في الرجال وكثرة سؤاله أبيه عن أحوال الرجال جرحا وتعديلا وكذلك في كتابه : علل الحديث . (ت 277هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 2/ 567 و 3/ 729 والبداية والنهاية 6/ 11 / 59 و 184 .
[6] - هو أبوزرعة عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد الرازي من رواة وأئمة الحديث المتقدمين والمتكلمين في رجاله رجاله جرحا وتعديلا وهو من المعاصرين لأبي حاتم الرازي ، وقد حوى كتاب الجرح والتعديل وكتاب علل الحديث كليهما لابن أبي حاتم حويا كثيرا من كلام أبي زرعة في الرجال جرحا وتعديلا حيث كان ابن أبي حاتم كثيرا ما يذكر فيهما أسئلته لأبيه وأبي زرعة معا عن أحوال الرجال جرحا وتعديلا ويذكر إجابتهما فيهم روى عن أبي زرعة مسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجة وغيرهم (ت 264هـ) انظر تذكرة الحفاظ 2/ 557 والبداية والنهاية 6/ 11/ 37.
[7] - ميزان الاعتدال 4 / 95 .

مواضع أخرى حين يذكر فيها توثيق ابن حبان لراو من هذا النوع إلى عدم الاعتداد بتوثيقه لهم بإشارته إلى قاعدته هذه حيث يقول : ((وثقه ابن حبان على قاعدته)) ونحو ذلك ويطلق عليهم عبارات التجهيل بألفاظها المختلفة السابقة التي يستخدمها فيهم وقد لا يذكر عبارة : ((على قاعدته)) مع ذكره توثيق ابن حبان لهم ، وهو يعنيها ؛ لإشارته إليها في المواضع التي ذكرها فيها ، وقد لا يذكر فيهم عبارة من عبارات التجهيل لكنه يعنيها أيضا ؛ لأنه لا يذكر فيهم سوى توثيق ابن حبان وهو لا يعتد به ـ ولذلك إذا ذكرهم في كتابيه المغني في الضعفاء وديوان الضعفاء والمتروكين أو في أحدهما يذكر تجهيلهم ، ولا يشير إلى توثيق ابن حبان لهم إلا فيما قل أو ندر ، ويدخل بعد ذلك ما فيه شيء من التناقض إذا ذكرهم في كتابيه تذهيب التهذيب والكاشف إذا كانوا من رجال الكتب الستة فيفعل معهم كما فعل مع الرواة الذين لم يوثقهم سوى النسائي ـ كما سبقت الإشارة ـ حيث لا يستخدم فيهم عبارات التجهيل فلا يحكم عليهم بذلك بل يصرح في تذهيب التهذيب بتوثيق ابن حبان لهم ، ويشير في الكاشف إلى توثيق ابن حبان بعبارة : ((وثق)) مبنية للمجهول كالمضعف بها لهذا التوثيق .

فمن ذلك قوله في ميزان الاعتدال في الراوي دلهم بن الأسود العقيلي : ((عداده في التابعين لا يعرف سمع أباه وعنه عبدالرحمن بن عياش السمعي وحده ، وثقه ابن حبان)) [1] وكذلك في المغني في الضعفاء حيث قال : ((تابعي لا يعرف وذكره ابن حبان في الثقات)) [2] ثم قال فيه في ديوان الضعفاء : ((تابعي مجهول)) [3] ثم قال فيه في الكاشف : ((وثق)) [4] وصرح في تذهيب تذهيب التهذيب بتوثيق ابن حبان له حيث قال : ((في الثقات لابن حبان)) [5] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي عبدالله بن نافع مولى الحسن بن علي : ((ما علمت له راويا سوى الحكم بن عتيبة ، وثقه ابن حبان على قاعدته)) [6] وذكر فيه في تذهيب التهذيب توثيق ابن حبان دون أن يشير إلى قاعدته حيث قال : ((قال ابن حبان : صدوق)) ولم يذكر فيه في الكاشف شيئا لا توثيقا لابن

[1] - ميزان الاعتدال 2 / 218 .
[2] - المغني في الضعفاء 1 / 338 .
[3] - ديوان الضعفاء والمتروكين 1 / 278 .
[4] - تذهيب التهذيب 3 / 185 .
[5] - الكاشف 1 / 226 .
[6] - تذهيب التهذيب 5 / 328 .

حبان ولا لغيره ولا جرحا ولا وتجهيلا [1] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي عبدالرحمن بن مسعود بن نيار : ((لا يعرف ، وقد وثقه ابن حبان على قاعدته ، تفرد عنه خبيب[2] بن عبدالرحمن)) [3] وهذا الراوي أشار فيه في المغني في الضعفاء إلى قاعدة ابن حبان بعبارة : ((على أصله)) بدل : ((على قاعدته)) وهي بمعناها حيث قال : ((عبدالرحمن بن مسعود بن نيار لا يعرف وقد وثقه ابن حبان على أصله)) [4]وقال فيه في ديوان الضعفاء : ((مجهول)) [5] وقال فيه في الكاشف : ((وثق)) [6] وصرح في تذهيب التهذيب التهذيب بتوثيق ابن حبان له حيث قال : ((ذكره ابن حبان في الثقات)) [7] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي الصعب بن حكيم بن شريك بن نملة الكوفي : ((لا يعرف لكن ذكره ابن حبان في الثقات)) [8] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي خميل بن عبدالرحمن : ((لا يعرف حاله ما روى عنه سوى حبيب بن أبي ثابت ، لكن ذكره ابن حبان في الثقات)) [9] وقال فيه في المغني في الضعفاء : ((خميل بن عبدالرحمن تابعي لا يدرى من هو ؟ ذكره ابن حبان في الثقات)) [10] وقال فيه في ديوان الضعفاء : ((تابعي لا يعرف))

---

[1] - انظر الكاشف 2 / 122 .

[2] - تصحف : ((خبيب)) بالخاء المعجمة إلى : ((حبيب)) بالحاء المهملة في الطبعة التي عندي من ميزان الاعتدال ، ويدل على هذا التصحيف أن الذهبي في تذهيب التهذيب والكاشف بالخاء المعجمة بالخاء وكذلك هو بالخاء المعجمة في تهذيب الكمال للمزي يضاف إلى هذا أنه لا وجود في رواة الكتب الستة من يسمى : ((حبيب بن عبدالرحمن)) فلم يذكر المزي في تهذيب الكمال ولا الذهبي في تذهيب التهذيب ولا في الكاشف راويا بهذا الاسم والنسب بالحاء المهملة مع ذكر المزي الراوي عبدالرحمن بن مسعود بن نيار من الرواة الذين روى عنهم : ((خبيب بن عبدالرحمن)) بالخاء المعجمة وذكره أن : ((خبيب بن عبدالرحمن)) بالخاء المعجمة أيضا روى عن عبدالرحمن بن مسعود بن نيار ، وعلى كل فالتفرد في الرواية عن عبدالرحمن بن مسعود بن نيار باق سواء أتفرد عنه الراوي الذي بالحاء المهملة أم بالخاء المعجمة فلا يغير من حكم الذهبي على عبدالرحمن بن مسعود بن نيار بالجهالة شيئا ؛ لكونه لم يوثقه سوى ابن حبان ، لكن صوابه بالخاء المعجمة ؛ لما بينته . انظر تهذيب الكمال 5 / 445 و11 / 367 .

[3] - ميزان الاعتدال 3 / 303 .

[4] - المغني في الضعفاء 2 / 612 .

[5] - ديوان الضعفاء والمتروكين 2 / 106 .

[6] - الكاشف 2 / 163 .

[7] - تذهيب التهذيب 6 / 52 .

[8] - ميزان الاعتدال 3 / 29 .

[9] - المصدر السابق 2 / 192 .

[10] - المغني في الضعفاء 1 / 325 .

[1] وقوله في ميزان الاعتدال في الراوي زيد بن أيمن : ((روى عنه سعيد بن أبي هلال فقط ، لكن ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته)) [2] وصرح في تذهيب التهذيب بتوثيق ابن حبان له حيث قال : ((ذكره ابن حبان في الثقات)) [3] وقال فيه في الكاشف : ((ثقة)) [4] على خلاف المعتاد في أمثاله في الكاشف حيث مر بنا أنه يطلق عليهم عبارة : ((وثق)) وهو أشد تناقضا من عبارة : ((وثق)) لما في ذكره في ميزان الاعتدال من أن ابن حبان وثقه على قاعدته .

فهذا الذي أشار إليه الذهبي من انفراد النسائي وابن حبان من توثيق هذا النوع من الرواة بنسبته هذه القاعدة لهما في توثيقهم هو باطل ، والدليل على بطلان ذلك أن غير النسائي وابن حبان من أئمة الحديث هم على نهجهما في توثيق هذا النوع من الرواة ؛ فقد وقع توثيق هذا النوع من الرواة كثيرا لغير النسائي وابن حبان والذهبي نفسه يعرف ذلك حيث يذكر توثيقهم لهم ويقبله لكنه يتناقض في ذلك ؛ فيقبله منهم وينكره النسائي وابن حبان ، فما الفرق بينهم في ذلك سوى هذا التناقض الشديد المبطل لما ذهب إليه فيهما ؟ ! لا سيما مع تصنيفه النسائي وابن حبان من المتشددين في التوثيق ـ كما سيأتي بيانه .

ثالثا ـ الأدلة المبطلة لدعوى الذهبي اختصاص ذلك بالنسائي وابن حبان والمدللة على أن توثيق هذا النوع من الرواة هو ما عليه غير النسائي وابن حبان من أئمة الحديث وتناقضه بقبوله توثيق غيرهما لهم وعدم قبوله منهما :

وسأذكر فيما يأتي الأمثلة المدللة على أن غير هذين الإمامين يوثقون هذا النوع من الرواة وأن النسائي وابن حبان على نهج غيرهما من أئمة الحديث في ذلك والمبطلة لدعوى الذهبي نسبة ذلك لهذين الإمامين دون غيرهما من أئمة الحديث ، وسنرى في هذه الأمثلة ما يفيد أيضا عدم اعتداد الذهبي بتوثيق هذين الإمامين إضافة إلى ما سبق ، وتناقضه أيضا في قبوله من غيرهما توثيقهم وعدم قبوله من النسائي وابن حبان ، وذلك أنه حين يذكر توثيق غير

[1] - الضعفاء والمتروكون 1 / 266 .
[2] - ميزان الاعتدال 2 / 289 .
[3] - تذهيب التهذيب 3 / 337 .
[4] - الكاشف 1 / 264 .

هذين الإمامين في كتابه ميزان الاعتدال لهذا النوع من الرواة ، فإنه لا يفعل مع من وثقهم غير النسائي وابن حبان كما يفعل مع الذين يوثقهم غيرهما من الحكم بجهالتهم في كتابيه المغني في الضعفاء وديوان الضعفاء مع عدم ذكر توثيقهم لهم بل لا يذكرهم فيهما ؛ لكونه يعتمد توثيقهم فلا يضعهم في صنف الرواة المجهولين مع أنه حين يذكر توثيق من يعتد بتوثيقه لهم في كتابه ميزان الاعتدال ، فإنه يذكر قبل توثيقهم له عبارات التجهيل فيهم كعبارة : ((لا يعرف)) أو : ((لا يدرى من هو)) أو : ((فيه جهالة)) ونحوها كما يذكرها مع ذكره توثيق هذين الإمامين النسائي وابن حبان اللذين لا يعتد بتوثيقهما ، وهذا وإن كان فيه تناقض من جهة أنه يقبل توثيق من يعتد بتوثيقه لهم ومع ذلك يطلق عليهم عبارات التجهيل ، لكنه أوضح أنه يريد بها أن الراوي لا يعرف من جهة أنه لم يرو عنه سوى راو واحد ، وإن كان أصبح حجة بتوثيق من يعتد بتوثيقه لهم حيث قال في ميزان الاعتدال عند ذكره راويا لم يرو عنه سوى راو واحد ، وأنه لا يعرف وهو الراوي أسفع بن أصلع مع ذكره توثيق ابن معين [1] له مشيرا إلى أن ليس كل من لا يعرف ليس بحجة أي يكون حجة إذا وثقه من يعتد بتوثيقهم : ((ما علمت روى عنه سوى سويد بن حجير الباهلي وثقه مع هذا يحيى بن معين ، فما كل من لا يعرف ليس بحجة ، لكن هذا الأصل)) [2] ويصرح أيضا بأن ذلك ليس جرحا حين يذكر فيهم توثيق من يعتد بتوثيقهم له حيث قال في كتابه ميزان الاعتدال عند ذكره الراوي نوح بن المختار وأن أبا حاتم الرازي ذكر أنه لا يعرف مستدركا عليه بتوثيق ابن معين : ((وقال أبو حاتم : لا يعرف . وليس بجرح ؛ فقد عرفه يحيى ووثقه)) [3] مع أنه يجعلها جرحا حين يذكرها مع توثيق النسائي وابن حبان بحكمه عليهم بالجهالة وتضعيف أحاديثهم بسبب ذلك ، ولكن مع ذلك ما كان ينبغي أن يذكر عبارات

[1] - هو أبو زكرياء يحي بن معين البغدادي المعروف بابن معين من أئمة الحديث ورواته والمتكلمين في رواته جرحا وتعديلا وصفه ابن أبي حاتم الرازي بأنه من العلماء الجهابذة النقاد ببغداد ، روى عنه أحمد بن حنبل ـ وهو من أقرانه ـ والبخاري ومسلم وأبو داود ، قال الذهبي : ((قال يحيى القطان : ما قدم علينا مثل هذين : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين)) وقال أيضا : ((قال أحمد بن حنبل : يحيى بن معين أعلمنا بالرجال)) قال ابن أبي حاتم الرازي : ((سمعت محمد بن هارون الفلاس المخرمي يقول : إذا رأيت الرجل يقع في يحيى بن معين فاعلم أنه كان يضع الحديث وإنما يبغضه ؛ لما يبين أمر الكذابين)) . (ت 233 هـ) . انظر الجرح والتعديل 1/ 314 وتذكرة الحفاظ 2/ 329 .

[2] - ميزان الاعتدال 1 / 211 .

[3] - المصدر السابق 5 / 404 .

التجهيل فيهم مادام قد قبل التوثيق فيهم ممن يعتد بتوثيقهم ؛ لما في ذلك من تناقض ـ وإن ظهر بكلامه هذا أنه شكلي ـ لارتفاع الجهالة عنهم بوجود من يوثقهم فقد خرجوا من دائرة الجهالة إلى دائرة التوثيق بذلك لكنه يصر على ذكر عبارات التجهيل فيهم مع قبوله توثيق من وثقهم ؛ ولإصراره على ذلك فإنه حين يقدم ذكر من وثق هذا النوع من الرواة ممن يعتد بتوثيقهم فإنه يعلق بعد ذلك بأنهم لا يعرفون كقوله في ميزان الاعتدال عند كلامه على الراوي شبيب بن عبدالملك التميمي البصري : ((قلت : لا يعرف)) [1] مع أنه ذكر قبل كلامه هذا توثيق الرازيين أبي زرعة وأبي حاتم له حيث قال : ((قال أبوزرعة : صدوق . وقال أبو حاتم : شيخ بصري ليس به بأس لا أعلم أحدا حدث عنه غير معتمر)) [2] وهو مما ناقض فيه كلامه السابق في نسبته إلي ابن حبان قاعدة توثيقه هذا النوع من الرواة حين ذكر كلام هذين الرازيين في حكمهما على راو بأنه مجهول ، فذكر أنه لا يفرح بتوثيق ابن حبان له ؛ فإن له قاعدة بتوثيق من لا يعرف ، وهو الآن يذكر توثيق الرازيين لراو من هذا النوع ويعلق على كلامهما بأنه لا يعرف ، فيقبل توثيقهما للراوي مع إقراره بأنه لا يعرف ، وهو مناقض أيضا لنسبته هذه القاعدة للنسائي كما دلت على ذلك أيضا الأمثلة السابقة وما ستدل عليه الأمثلة اللاحقة أيضا مع أن الراوي من هذا النوع حين يوثق قد خرج من دائرة الجهالة وعدم المعرفة به ؛ لأن توثيقه يقتضي ذلك وإطلاق التجهيل على هذا النوع من الرواة مع قبول توثيقهم ليس معهودا عند غير الذهبي من أئمة الحديث ، وفي ذلك يقول ابن القطان [3] في هذا النوع من الرواة إذا وجد من يوثقهم : ((فإنه إذا علمت عدالته لم يضره ألا يروي عنه إلا واحد)) [4] ولذلك نجدهم ينفون عنه الجهالة حين يحكم أحدهم على راو من هذا النوع بأنه مجهول أو لا يعرف ؛ لكونه لم يقف على من وثقه ؛ فإنهم يستدركون عليه بأنه معروف وليس بمجهول ؛ لكون أن أحدهم وثقه أو صحح حديثه ، ولا يصفون هذا الراوي بعد ذلك بأنه مجهول أو لا يعرف كقول ابن الملقن [5]

---

[1] ـ ميزان الاعتدال 2 / 453 .
[2] ـ المصدر السابق ، الجزء والصفحة نفسهما .
[3] ـ هو أبوالحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى بن إبراهيم بن القطان الفاسي المعروف بابن القطان من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : بيان الوهم والإيهام ، والنظر في أحكام النظر ، وغيرهما (ت 628هـ) انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1407 وشذرات الذهب 3/ 5/ 128 والأعلام 4/ 331.
[4] ـ بيان الوهم والإيهام 4 / 20 .
[5] ـ هو سراج الدين أبوحفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري من فقهاء الشافعية وأئمة الحديث بمصر في

مستدركا على ابن القطان في حكمه بجهالة راو من هذا النوع ، وهو عبدالله بن كنانة لذكره أن ابن القطان فيه : ((وعبدالله ليس من رواة الأخبار ولا ممن يعرف له حال)) فقال ابن الملقن مستدركا عليه بأن ابن حبان وثقه ، وبتصحيحه حديثه بروايته في صحيحه : ((وليس كما قال ؛ فقد روى عن ابن عباس وعنه ابنه هشام ، وذكره ابن حبان في ثقاته وأخرج الحديث في صحيحه من جهته)) [1] وكذلك استدراكه عليه إيقافه صحة حديث على ثبوت توثيق حكيمة بنت أميمة بأن ابن حبان قد وثقها بذكره لها في كتابه الثقات حيث قال ابن الملقن: ((قلت : قد ذكرها ابن حبان في ثقاته ؛ فثبتت والحمد لله)) [2] وقوله أيضا مستدركا على من حكم بجهالة راو من هذا النوع ومعترضا على الذهبي نفسه في حكمه بجهالته في كتابه المغني في الضعفاء بتصحيح ابن حبان له حديثه بروايته في صحيحه وكذلك تصحيح الحاكم [3] حديثه بروايته في مستدركه : ((وقال غيره : فيه جهالة لم يرو عنه سوى ابن خنيس . وجزم بهذا الذهبي في المغني ؛ فقال : لا يعرف . لكن صحح الحاكم حديثه ـ كما ترى ـ وكذا ابن حبان وهو مؤذن بمعرفته وثقته)) [4] وقول ابن الملقن أيضا مستدركا على ابن منده [5] في حكمه بجهالة راوية بتوثيق ابن حبان لها مشيرا

القرن الثامن الهجري من مصنفاته : التوضيح في شرح الجامع الصحيح ـ صحيح البخاري ـ والإعلام بفوائد عمدة الأحكام وهو شرح لعمدة الأحكام فيما اتفق عليه الشيخان للمقدسي والمقنع في علوم الحديث ، والبدر المنير في تخريج أحاديث وآثار الشرح الكبير للرافعي لوجيز الغزالي وغنية الفقيه في شرح تنبيه الشيرازي وعمدة المحتاج في شرح منهاج النووي وله كتاب في تراجم الفقهاء الشافعية يسمى : العقد المذهب في طبقات حملة المذهب . وغيرها من المصنفات . (ت 804 هـ) . انظر العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص 334 . والمجمع المؤسس ص 307 وإنباء الغمر 5/ 41 ، ودرر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة 2/ 429 والضوء اللامع 3/ 6/ 100 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2/ 281 ، ولحظ الألحاظ 5/ 197 ، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام 1/ 362 ، والدليل الشافي على المنهل الصافي 1/ 502 وشذرات الذهب 4/ 7/ 44 ، والبدر الطالع 1/ 346 ، وهدية العارفين 5/ 791 والأعلام للزركلي 5/ 57 ومعجم المؤلفين 7/ 297 .

[1] - البدر المنير 5 / 184 .

[2] - المصدر السابق 1 / 486 .

[3] - هوأبوعبدالله محمد بن عبدالله بن حمدويه بن نعيم الضبي النيسابوري المعروف بالحاكم من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : المستدرك على الصحيحين ، ومعرفة علوم الحديث (ت 405هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1039وما بعدها وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 443وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 169وما بعدها .

[4] - البدر المنير 4 / 269 .

[5] - هو أبوعبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده المعروف بابن منده من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : معرفة الصحابة (ت 395هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1031 وشذرات الذهب 2/ 3/ 146.

بعد ذلك إلى كلام ابن القطان السابق في أن الراوي ترتفع عنه الجهالة بتوثيق أحد أئمة الحديث له ، وإن لم يرو عنه سوى واحد ((وأما كبشة فلم أعلم روى عنها غير حميدة ، لكن ذكرها ابن حبان في الثقات ، وقد قال ابن القطان : إن الراوي إذا وثق زالت عنه الجهالة وإن لم يرو عنه إلا واحد)) [1] وفي ذلك يقول ابن عبدالبر [2] أيضا بعد ذكره من حكم بجهالة راو لكونه لم يرو عنه سوى راو واحد : ((وأقول : إن كان معروفا بالثقة والأمانة والعدالة فلا يضره إذا لم يرو عنه إلا واحد)) [3] وفي ذلك يقول البيهقي [4] أيضا في كلامه الذي نسبه إليه في خلافياته : ((وليس من شرط قبول الأخبار كثرة رواية الراوي عمن روى عنه ، وإذا روى الثقة عمن لا ينكر سماعه منه حديثا واحدا وجب قبوله وإن لم يرو عنه غيره)) [5] وفي الصحيحين عدة رواة من هذا النوع لم يرو عنهم سوى راو واحد ولا يوجد فيهم جرح ولا تعديل لأحد ومع ذلك حكم صاحبا الصحيحين بصحة أحاديثهم لتوثيقهما لهم ولا نجد أحدا من أئمة الحديث يحكم بجهالتهم أو يضعفهم بسبب ذلك بل يستدلون على توثيقهم بذلك وقد ذكر السيوطي [6] أن زين الدين العراقي [1] صنف كتابا جمع فيه رواة هذا النوع في

---

[1] - البدر المنير 1 / 557 .

[2] - هو أبوعمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي الأندلسي المعروف بابن عبدالبر من أئمة الحديث وفقهاء المالكية ، ومن مصنفاته : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، وكتاب الاستذكار وهو شرح للموطأ أيضا مختصر للشرح السابق ، والكافي في الفقه ، والاستيعاب في معرفة الأصحاب في تراجم الصحابة ، وغيرها من المصنفات (ت 460هـ) وتاريخ وفاته هذا هو ما في جذوة المقتبس لتلميذه الحميدي وبغية الملتمس للضبي ، وفي المصادر الأخرى التي سأحيل إليها وفاته سنة : 463هـ ، وفي الديباج لابن فرحون إضافة : (عمر وعبدالبر) بعد (يوسف) فجعل نسبه : يوسف بن عمربن عبدالبربن عبدالله بن محمد بن عبدالبر ، ولعل هذه الإضافة مقحمة حيث لا توجد في المصادر التي سأحيل إليها . انظر جذوة المقتبس للحميدي ص 367 والصلة لابن بشكوال ص 677 وبغية الملتمس للضبي ص 489 ووفيات الأعيان 3/ 445 وتذكرة الحفاظ 3/ 1128والديباج المذهب ص 440.

[3] - الاستذكار 6/ 375 .

[4] - هوأبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : السنن الكبرى والسنن الصغرى ومعرفة السنن والآثار ، والخلافيات ، ودلائل النبوة ، وشعب الإيمان ، والقراءة خلف الإمام ، وغيرها (ت 458هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1132والعبر 1/ 476و477وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 348وما بعدها ، والعقد المذهب ص 93و94 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 199و200 والأعلام 1/ 116.

[5] - البدر المنير 9 / 665 .

[6] - هو جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكربن محمد بن سابق الدين السيوطي من أئمة الحديث والفقه الشافعي ومؤرخ أيضا من المكثرين من التصنيف له مصنفات في فنون متعددة في الحديث والفقه والنحو واللغة والتاريخ والتراجم وغيرها منها : تدريب الراوي شرح تقريب النووي في علوم الحديث ، والألفية في

في الصحيحين [2] وتصنيفه كتابا لجمعهم دال على كثرتهم وتصحيح إمام من أئمة الحديث لحديث راو من هذا النوع أو ذكر حديثه في كتاب من كتب الحديث التي تلتزم الصحة كالصحيحين هو حكم منه بتوثيقه ، ولذلك قال ابن الملقن أيضا في اعتراضه على ابن حزم [3] في تضعيفه حديث بسبب راو من هذا النوع بعد ذكره - ابن الملقن - تصحيح الترمذي وابن حبان بروايته له في صحيحه والحاكم أيضا : ((وأما أبومحمد بن حزم فقال : لا يصح ؛ لأنه لم يروه إلا ثعلبة بن عباد العبدي ، وهو مجهول . وكأنه تبع في ذلك ابن المديني ؛ فإنه قال : الأسود بن قيس يروي عن مجاهيل . وهو راوي هذا الحديث ، ولا يحضرني روى عنه غيره ؛ لكن ذكره ابن حبان في ثقاته ، وتصحيح الأئمة الماضين لحديثه يرفع عنه الجهالة)) [4] وفي ذلك يقول السخاوي [1] أيضا

علوم الحديث ، وإسعاف المبطأ في رجال الموطأ ، وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك ، والجامع الكبير في الحديث ، والجامع الصغير في الحديث أيضا ، وذيل تذكرة الحفاظ للذهبي ، والخصائص النبوية ، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، والديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ولب اللباب في تحرير الأنساب ، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، ومناهل الصفاء في تخريج أحاديث الشفاء ، والإكليل في استنباط التنزيل ، والإتقان في علوم القرآن ، وطبقات المفسرين ، والحاوي للفتاوى ، والأشباه والنظائر في الفقه ، وشرح شواهد مغني اللبيب ، والمزهر في اللغة ، وألفية في النحو وشرحها والأشباه والنظائر في النحو ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، وهمع الهوامع في النحو وشرحه ، وتاريخ الخلفاء ، وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، والشماريخ في علم التاريخ . (ت 911هـ) . انظر شذرات الذهب 4/8/ 51وما بعدها ، والبدر الطالع 1/ 229 وما بعدها وهدية العارفين 5/ 534والأعلام 3/ 301و302 .

[1] - هوأبوالفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي من أئمة الحديث بمصر ومن فقهاء الشافعية من مصنفاته : الألفية في مصطلح الحديث وشرحها في كتاب سماه : فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، والمغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، وذيل على ذيل الحسيني على عبر الذهبي ، وتقريب الأسانيد وترتيب المسانيد وشرحه في كتاب سماه : طرح التثريب . والتحرير في أصول الفقه (ت 806هـ) . انظر طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 271وما بعدها ولحظ الألحاظ 5/ 220وما بعدها والضوء اللامع 2/ 4/ 171وما بعدها ، وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5/ 370 وما بعدها ، وحسن المحاضرة 1/ 310وشذرات الذهب 4/ 7/ 55 وما بعدها ، والبدر الطالع 1/ 246وما بعدها ، والأعلام 3/ 444و445.

[2] - انظر تدريب الراوي ص 257

[3] - هو أبومحمد علي بن أحمد بن سعيد الاندلسي المعروف بابن حزم من أئمة الحديث ، وفقهاء المذهب الظاهري من مصنفاته : الفصل في الملل والأهواء والنحل في العقيدة ، والمحلى في الفقه ، والناسخ والمنسوخ ، وحجة الوداع ، والإحكام في أصول الأحكام ، وإبطال القياس والرأي ، وغيرها (ت 456هـ) وفي قول ذكره الذهبي أنه توفي سنة : 457هـ . انظر وفيات الأعيان 2/ 155 - الطبعة الأولى - 1417هـ - 1997م - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان . وتذكرة الحفاظ 3/ 1146وما بعدها - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان . والبداية والنهاية 6/ 12/ 90 والأعلام 4/ 254.

[4] - البدر المنير5/ 129 .

مستدركا على ابن أبي حاتم الرازي في حكمه بجهالة راو روى عنه البخاري في صحيحه وهو لم يرو عنه سوى راو واحد ولا يوجد له توثيق لأحد أئمة الحديث سوى رواية البخاري عنه في صحيحه : ((معرفة البخاري به التي اقتضت له روايته عنه ولو انفرد بهما كافية في توثيقه)) [2] أي مجرد رواية البخاري عنه هي توثيق منه لهذا الراوي وكأنه قال : هو ثقة . ثم قال السخاوي بعد أن ذكر جماعة من الرواة في الصحيحين لم يرو عن كل واحد منهم سوى راو واحد : ((وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله)) [3] وهذا كله متفق أيضا مع ما رأيناه في الأمثلة السابقة ، وما سنراه في الآتية من توثيق أئمة الحديث الراوي وإن لم يرو عنه سوى راو واحد ، ثم إن ذكر الذهبي عبارات التجهيل مع قبوله توثيق من وثق هذا النوع من الرواة فيه جمع بين ضدين مما قد يوهم أو يضلل من يرى كلامه هذا بأن الراوي غير مقبول التوثيق عنده إذا لم يقف كلامه الذي أفاد به قبول توثيق من وثقهم ، وإن ذكر معهم عبارات التجهيل ثم إن ذكر الذهبي أيضا هؤلاء الرواة في ميزان الاعتدال فيه تناقض أيضا فهو يعتد بتوثيقهم ولا يوجد فيهم جرح من غيرهم فكيف يذكرهم في ميزان الاعتدال الذي هو من كتبه في الضعفاء فهو مناقض لمحتواه وأي ميزان وأي اعتدال في ذكر رواة لا جرح فيهم مع ذكره توثيقهم في كتاب مصنف في ذكر ضعفاء الرواة ؟ ! فهو وإن ذكر في مقدمته أنه يذكر كل من طعن فيه ، ولو كان الطعن فيه غير مقبول ، وأنه ثقة عنده وأنه ذكرهم ؛ لئلا يستدركه عليه أحد ؛ لكونه مذكورا في كتب الجرح كالكامل في الضعفاء لابن عدي [4] وغيره حيث قال : ((وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين بأقل تجريح ، فلولا أن ابن عدي

---

[1] - هومحمد بن عبدالرحمن بن محمد شمس الدين السخاوي المعروف بالسخاوي نسبة إلى قريته سخا قرية من قرى مصر وهو من أئمة الحديث ومؤرخ من كتبه : فتح المغيث شرح ألفية العراقي في الحديث والمقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة والإعلان بالتوبيخ على من ذم التاريخ ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للذهبي والتبر المسبوك في الذيل على كتاب السلوك للمقريزي والضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، وهو في تراجم أعلام القرن التاسع وغيرها (ت 902هـ) . انظر شذرات الذهب 4/ 8/ 16و17والبدر الطالع 2/ 87 و88 و89 والأعلام 6/ 194.

[2] - فتح المغيث للسخاوي 2/ 51 .

[3] - المصدر السابق 2/ 53 .

[4] - هو أبوأحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد بن مبارك الجرجاني من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : الكامل في ضعفاء الرجال (ت 365هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 940 والبداية والنهاية 7/ 13/ 271.

أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته ولم أر من الرأي أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتليين ما في كتب الأئمة المذكورين ؛ خوفا من أن يتعقب علي ، لا أني ذكرته لضعف فيه عندي)) [1] لكن هؤلاء الرواة لا طعن فيهم لأحد بل فيهم توثيق من يعتد بتوثيقهم ، وهو نفسه يشير إلى أن كونهم لا يعرفون مع توثيق من يعتد بتوثيقهم ليس جرحا ـ كما سبق في كلامه السابق ـ الذي علق به على كلام أبي حاتم بأن الراوي لا يعرف حيث قال : ((وقال أبو حاتم : لا يعرف . وليس بجرح ؛ فقد عرفه يحيى ووثقه)) فهذا فيه تناقض ومخالفة لمنهجه في كتابه الذي صرح به هو نفسه في مقدمته ، ومناقض لعنوانه أيضا بإصراره على إطلاق عبارات التجهيل عليهم مع قبوله توثيقهم ، فلماذا يذكر فيهم عبارات التجهيل ثم يذكر توثيق من يعتد بتوثيقهم لهم ؟! فماداموا ثقات بتوثيق من يعتد بتوثيقهم ، ولا يوجد فيهم جرح فقد خرجوا من كونهم مجهولين أو لا يعرفون ، ولماذا يصفهم بذلك ويقع في هذا التناقض وإن كان شكليا ؟ ! .

ومن الأمثلة المدللة على ما سبق أيضا مما يبطل دعوى الذهبي هذه في انفراد النسائي وابن حبان بهذا المذهب وهذه القاعدة في توثيق هذا النوع من الرواة وتناقضه في هذه النسبة لهما بذكره كلام غيرهما ممن يوثقون هذا النوع من الرواة وتناقضه بقبول توثيق غير النسائي وابن حبان لهم قوله في ميزان الاعتدال في الراوي أيمن الحبشي المكي ـ وهو من رجال البخاري في صحيحه ـ : ((ما روى عنه سوى ولده عبدالواحد ؛ ففيه جهالة لكن وثقه أبوزرعة)) [2] وقد أشار هو نفسه قبل كلامه هذا إلى أنه من رجال البخاري في صحيحه بذكره رمز البخاري : (خ) وقوله في الراوي قزعة المكي : ((لا يدرى من هو عن عكرمة وعنه زياد بن سعد لكن وثقه أبوزرعة)) [3] وقوله في الراوي يحيى بن إسحاق : ((عن عمه رافع بن خديج لا يعرف تفرد عنه يحيى بن أبي كثير ، لكن وثقه يحيى بن معين)) [4] وقوله في الراوي يسار المدني : ((عن مولاه ابن عمر لا يعرف تفرد عنه أبوعلقمة مولى ابن عباس لكن وثقه أبوزرعة))

[1] - ميزان الاعتدال 1 / 2 .
[2] - المصدر السابق 1 / 284 .
[3] - المصدر السابق نفسه 4 / 310 .
[4] - المصدر السابق نفسه أيضا 6 / 35 .

[1] وقوله في الراوي حصين بن محمد الأنصاري وهو من رجال الصحيحين : ((وأما حصين بن محمد الأنصاري (خ ، م) السالمي ، فيحتج به في الصحيحين ومع هذا فلا يكاد يعرف)) [2] وهذا وإن كان مقبولا في ذكر عبارات التجهيل في الرواة الذين يوثقهم من لا يعتد بتوثيقهم ، فإنه غير مقبول في الذين يعتد بتوثيقهم لا سيما أن فيهم من رجال الصحيحين ـ كما مر بنا ـ وإن أظهر في بعض المواقف أنه لا يعني بهذه العبارات أن الراوي مجهول أو غير ثقة أي : حين يوثقهم من يعتد بتوثيقهم كما سبق في كلامه على الراوي أسفع بن أسلع حيث قال : ((ما علمت روى عنه سوى سويد بن حجير الباهلي وثقه مع هذا يحيى بن معين ، فما كل من لا يعرف ليس بحجة لكن هذا الأصل)) بل إن الذهبي يوثقهم هو بنفسه إذا كان الراوي من هذا النوع لم يرو عنه سوى من عرف بأنه لا يروي إلا ثقة أو كان ممن عرف بالتشدد في التوثيق فلا يروي إلا عن ثقة كشعبة بن الحجاج [3] فمن ذلك قول الذهبي في ميزان الاعتدال عند

[1] - ميزان الاعتدال 6 / 118 .
[2] - المصدر السابق 2 / 77 .
[3] - هو أبوبسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي من أئمة الحديث بالبصرة ورواته المكثرين من روايته والمتكلمين في رواته جرحا وتعديلا وهو من أقران ومعاصري أئمة الحديث المتقدمين المتكلمين في رواة الحديث كمالك والسفيانين : الثوري وابن عيينة ويحي بن سعيد القطان ، ويذكر بعض أئمة الحديث أنه أول المتكلمين في رواة الحديث ، فقد ذكر المزي أن صالح بن محمد البغدادي قال : ((أول من تكلم في الرجال شعبة ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم تبعه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين)) وأن أبابكر بن منجويه قال في شعبة : ((وكان من سادات أهل زمانه حفظا وإتقانا وورعا وفضلا وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين وصار علما يقتدى به وتبعه بعده أهل العراق)) وهو من المعروفين بشدة الحفظ والمتشددين في توثيق الرواة والمنتقين للثقات منهم في الرواية عنهم ـ كما سبق في كلام الذهبي وكما سيأتي في كلام أبي حاتم ـ وهو من رجال الصحيحين الذين تكتظ بهما رواياتهم وتدور كثير من طرق الأحاديث على رواياتهم ذكر ، وهو من الذين تقال فيهم أعلى عبارات التوثيق ذكر ابن أبي حاتم أن الشافعي قال فيه : ((لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق)) وأن الثوري وابن مهدي قالا فيه : ((شعبة أمير المؤمنين في الحديث)) وأن يحيى بن سعيد القطان قال فيه : ((كان شعبة أعلم الناس بالحديث بالرجال)) وأن أباه أباحاتم قال فيه : ((إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفرا بأعيانهم)) ثم قال ابن أبي حاتم : ((قيل لأبي : ألم يكن للثوري بصر بالحديث كبصر شعبة ؟ قال : كان الثوري قد غلب عليه شهوة الحديث وحفظه وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجال وكان الثوري أحفظ وكان شعبة بصيرا بالحديث جدا فهما له كأنه خلق لهذا الشأن)) وذكر أن ابن المديني قال : ((نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة : الزهري وعمرو بن دينار وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق والأعمش ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف فمن أهل البصرة : شعبة بن الحجاج وابن أبي عروبة وحماد بن سلمة ومعم وأبوعوانة)) وذكر المزي أن أحمد بن حنبل قال فيه : ((كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن)) ثم قال المزي مبينا ذلك : ((يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال)) وذكر المزي أيضا أن أحمد بن حنبل سئل عن أيهما

كلامه راو من هذا النوع يكنى أبا الحسن ، ولم يذكر منه سوى كنيته هذه مع إشارته إلى أن أبا حاتم حكم عليه بأنه مجهول : ((وعنه شعبة مجهول . قلت : لكن شعبة منق للرجال)) [1] أي ينتقي الثقة من غيره ، فهذا توثيق منه لهذا الراوي وعبارة : ((مجهول)) يعني بها أن أبا حاتم الرازي ذكر فيه هذه العبارة حيث أشار الذهبي في مقدمة كتابه ميزان الاعتدال إلى أنه حين يذكر هذه العبارة غير منسوبة لأحد فهو يعني بها عبارة أبي حاتم في الراوي بخلاف عبارات التجهيل الأخرى السابقة ، فقد أشار إلى أنها من عنده إذا لم ينسبها لأحد حيث قال : ((ثم اعلم أن كل من أقول فيه : مجهول . ولا أسنده إلى قائل ، فإن ذلك هو قول أبي حاتم ، وسيأتي من ذلك شيء كثير جدا فاعلمه ، فإن عزوته إلى قائله كابن المديني وابن معين فذلك بيّن ظاهر وإن قلت : فيه جهالة أو نكرة أو يجهل أو لا يعرف ، وأمثال ذلك ولم أعزه إلى قائل فهو من قِبَلي ، وكما إذا قلت : ثقة وصدوق وصالح ولين ونحو ذلك ولم أضفه)) [2] ولذلك فصل كلامه في هذا الراوي بعبارة : ((قلت)) عن عبارة : ((مجهول)) التي هي لأبي حاتم .

وكذلك قوله في كتابه المغني في الضعفاء في راو لم يرو عنه سوى شعبة ولا يوجد فيه توثيق ولا جرح لأحد مع حكمه عليه بأنه لا يعرف : ((أبوالضحاك عن أبي هريرة وعنه شعبة لا يعرف لكن شعبة متعنت)) [3] ولذلك قال في هذا الراوي نفسه في ميزان الاعتدال مستدلا على توثيقه برواية شعبة عنه مع وصفه له بأنه لا يعرف كما وصفه في كلامه السابق : ((أبوالضحاك حدث عنه شعبة لا يعرف ؛ لكن شيوخ شعبة جياد)) [4] بل إنه يناقض ما ذكره من قاعدة باستدلاله على توثيق رواة هذا النوع برواية النسائي عنه وأنه وثقه وفي ذلك يقول في كتابه المغني في الضعفاء مع وصفه الراوي بأنه لا يعرف :

أثبت سفيان الثوري أو شعبة فقال : ((كان سفيان رجلا حافظا وكان رجلا صالحا وكان شعبة أثبت منه وأنقى رجالا)) وأن حماد بن زيد قال : ((لا أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة ؛ لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة إذا خالفني شعبة في شيء تركته)) (ت 160 هـ) انظر الجرح والتعديل 1 / 126 و127 و و128 و129 وتهذيب الكمال8 / 351 و352 و 355 و 356 وتذكرة الحفاظ 1 / 195 و197 .

[1] - ميزان الاعتدال 6 / 188 .

[2] - ميزان الاعتدال 1 / 6 .

[3] - ديوان الضعفاء والمتروكين 2 / 593 .

[4] - ميزان الاعتدال 6 / 214 .

((أحمد بن نفيل الكوفي شيخ للنسائي لا يعرف ، لكن النسائي نظيف الشيوخ وقد قال : لا بأس به)) [1] وقوله في ميزان الاعتدال في راو من هذا النوع حاكما بتوثيقه بأنه صدوق وذاكرا توثيق النسائي له : ((فأما سعيد بن سلمة المدني صاحب حديث : ((هو الطهور ماؤه)) فصدوق تفرد به عن المغيرة بن أبي بردة بذلك ، لكن وثقه النسائي)) [2] بل إنه يذكر أحيانا ما يشير به إلى توثيقهم هو بنفسه مع عدم وجود من يوثقهم لا من الذين يعتد بتوثيقم ولا من الذين لا يعتد بتوثيقهم كقوله في ميزان الاعتدال في الراوي خداش بن مهاجر : ((وعنه ابن بنت شرحبيل لا يعرف ، لكن الحديث مستقيم)) [3] وهذا شديد المناقضة لاعتراضه على من يوثق هذا النوع من الرواة ، ثم يتجه إلى توثيقهم هو بنفسه وكيف يوثق من يزعم أنه ليس معروفا برواية واحد عنه كما إن استخدامه لعبارة : ((لكن وثقه النسائي أو لكن وثقه ابن حبان)) في هذا النوع من الرواة مع من لا يوجد فيهم توثيق سوى للنسائي أو لابن حبان وهو لا يعتد بتوثيقهما لهم ومع ذكره فيهم عبارات التجهيل أو عدم ذكرها وهو يعنيها ـ كما مر استخدامه لها معهم ـ فيه تناقض أيضا وإن كان ظاهريا لأن استخدام عبارة : ((لكن)) ظاهره قبول توثيقهما لهم حيث تفيد هذه اللفظة إثبات وإقرار ما بعدها ، فلولا إشارته إلى أنه لا يعتد بتوثيقهما لهما في المواضع التي أشار فيها إلى ذلك ، وهو الذي يفيد أن استخدامه لها استخدام شكلي ظاهري ـ لأفاد استخدامه لهذه اللفظة أنه يقبل توثيقهما فإن مقتضاها ذلك ، وإذا كان يعني بها قبول توثيقهما لهم لدخل في تناقض آخر حقيقي ، وهو قبول توثيقهما لهم من ناحية وعدم قبوله توثيقهما لهم من ناحية أخرى فجمع بين الضدين .

تناقضات أخرى وقعت للذهبي في مواقفه من توثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة :

كما أن الذهبي قد وقع في تناقضات أخرى في مواقفه من توثيق هذين الإمامين النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة تظهر في الآتي :

[1] - المغني في الضعفاء 1 / 97 .
[2] - ميزان الاعتدال 2 / 331 .
[3] - المصدر السابق 2 / 173 .

1 ـ أنه أخذ يحكم بثبوت أحاديث فيها هذا النوع من الرواة وممن لا يوجد فيهم توثيق سوى لابن حبان ومع حكمه بجهالتهم في كتبه في الضعفاء وذكر توثيق ابن حبان لهم وهو لا يعتد به ـ كما سبق بيانه ـ أو يشير إلى توثيقهم بعبارة : ((وثق)) أو : ((قواه بعضهم)) ونحوهما ، وكذلك في كتابيه تذهيب التهذيب والكاشف ـ كما سبق في الأمثلة السابقة ـ فمن هذا الحكم بثبوت أحاديثهم ما وقع له في تلخيصه لمستدرك الحاكم وفي كتابه المهذب في اختصار السنن الكبرى للبيهقي وغيرهما فمن ذلك ما وقع له في الراوي صهيب الحذاء مولى بني عامر حيث ذكر في كتابه ميزان الاعتدال أنه لم يرو عنه سوى راو واحد وأن بعضهم قواه حيث قال : فيه : ((وعنه عمرو بن دينار فقط وبعضهم قواه ، حديثه : من قتل عصفورا سأله الله عنه)) [1] مشيرا بتقوية بعضهم له ـ كعادته التي سبق بيانها ـ إلى توثيق ابن حبان حيث صرح بذلك في تذهيب التهذيب [2] وفي الكاشف بعد أن ذكر أنه لم يرو سوى راو واحد ذكر أنه وثق [3] وفي المغني بعد أن ذكر أنه لا يعرف ذكر أنه وثقه بعضهم [4] ثم في تلخيصه للمستدرك وافق الحاكم على تصحيحه [5] وكذلك في مختصره لسنن البيهقي المسمى : ((المهذب)) ذكر فيه عبارته المتناقضة في الجمع بين التوثيق والجهالة التي سبقت الأمثلة عليها ـ ثم حكم بأن إسناده جيد حيث قال : ((صهيب كان حذاء بمكة فيه جهالة وقد وثق ، وهذا إسناد جيد)) [6] ولا يوجد فيه سوى توثيق ابن حبان ـ كما سبقت الإشارة ـ وناقض ذلك في كتابه ديوان الضعفاء حيث حكم على هذا الراوي بأنه مجهول ، ولم يذكر فيه توثيقا لابن حبان لا بالإشارة ولا بالتصريح [7] .

ومن ذلك موافقته للحاكم على تصحيح حديث : ((إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع)) [8] مع أن فيه راويا من هذا

---

[1]- ميزان الاعتدال 3 / 35 .
[2] - انظر تذهيب التهذيب 4 / 363 .
[3] - انظر الكاشف 2 / 30 .
[4] - انظر المغني في الضعفاء 1 / 492 .
[5] - روى الحاكم هذا الحديث في 39 ـ كتاب الذبائح ـ حديث رقم : 7574 . انظر المستدرك على الصحيحين 4 / 261 وانظر موافقة الذهبي الحاكم على تصحيحه بهامشه .
[6] - المهذب في اختصار سنن البيهقي 7 / 3614 .
[7] - انظر الضعفاء والمتروكين 1 / 398 .
[8] - رواه الحاكم في 14 ـ كتاب الزكاة ـ حديث رقم : 1464 انظر المستدرك على الصحيحين 1 / 560 وانظر

النوع ، وهو عبدالرحمن بن مسعود بن نيار الذي سبق أن الذهبي قال فيه في ميزان الاعتدال حاكما بجهالته ، وأن ابن حبان وثقه على قاعدته ومشيرا إلى حديثه هذا : ((عن سهل بن أبي خيثمة لا يعرف ، وقد وثقه ابن حبان على قاعدته تفرد عنه حبيب بن عبدالرحمن وحديثه : ((إذا خرصتم فخذوا أو دعوا)) وأنه كذلك قال فيه المغني في الضعفاء حيث قال : ((لا يعرف ، وقد وثقه ابن حبان على أصله)) وأنه قال فيه في ديوان الضعفاء : ((تابعي مجهول)) وأما في تذهيب التهذيب ومختصره الكاشف فإنه ـ كغالب عادته فيهما التي سبقت الإشارة إليها في هذا النوع من الرواة الذين يحكم بجهالتهم في كتبه في الضعفاء حيث يصرح بتوثيق ابن حبان في تذهيب التهذيب ويشير إليه في الكاشف بعبارة : ((وثق)) ـ وهو ما فعله فيهما مع هذا الراوي .

وقد صرح في كتابه الموقظة بما يشير به إلى قبوله تصحيح الحاكم لهذا النوع من الرواة بدرجة الحسن على الأقل حيث قال عند كلامه على من لم يوثق ولم يضعف : ((وإن صحح له كالدارقطني والحاكم فأقل أحواله : حسن حديثه)) [1] وقبوله لتوثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة يكون من باب أولى من تصحيح الحاكم لهم ؛ لأن الحاكم هو المعروف بالتساهل عند أئمة الحديث ، ولذلك ألف الذهبي كتابه تلخيص المستدرك لبيان ما تساهل الحاكم في تصحيحه من أحاديث مستدركه ، فاعترض على تصحيحاته لها ، وقَبِل تصحيحاته لهذا النوع من الرواة ـ كما رأينا فيما سبق من أمثلة ـ والحاكم لا يقبل رواية المجهولين الذين لا يعرف حالهم جرحا وتعديلا ، ولذلك فإنه يتوقف عن تصحيح أحاديثهم في مستدركه فمن ذلك قوله بعد روايته للحديث رقم : 1043 مضعفا الحديث لثلاثة أسباب الثالث منها أن أحد رواته مجهول حيث قال : ((هذا الحديث لا يعلل الأحاديث الثابتة الصحيحة من أوجه)) ثم قال في ذكر الوجه الثالث : ((وثالثها : أن عثمان الشيباني مجهول)) [2] وقوله بعد روايته للحديث رقم : 4399 : ((عبدالملك بن عبدالرحمن الذي في هذا الإسناد مجهول لا نعرفه بعدالة ولا جرح والباقون كلهم ثقات)) [3] وقوله بعد روايته للحديث رقم : 7479 : ((رواة هذا الحديث كلهم ثقات إلا غزال بن محمد ؛ فإنه مجهول لا

موافقة الذهبي على تصحيح في تلخيص المستدرك على هامش المستدرك في الموضع نفسه .

[1] - الموقظة ص 78 .

[2] - المستدرك على الصحيحين 1 / 418 .

[3] - المصدر السابق 3 / 62 .

أعرفه بعدالة ولا جرح)) [1] وقوله بعد روايته للحديث رقم : 4405 موقفا حكمه بصحة إسناده ؛ لجهالة راو فيه : ((لولا مكان محمد بن سليمان السعيدي من الجهالة لحكمت لهذا الإسناد بالصحة)) [2] وكذلك إيقافه الحكم بصحة الحديث رقم : 7560 بسبب جهالة راو حيث قال بعد روايته : ((لولا جهالة إسحاق بن بزرج لحكمت على الحديث بالصحة)) [3] ولذلك قبلوا منه تصحيح أحاديث هذا النوع من الرواة إذا صحح أحاديثهم ؛ لمعرفته بحالهم حيث لا يوجد فيهم جرح ولا تعديل لغيره ، وفي ذلك يشير ابن الصلاح [4] إلى الموقف من تصحيحات الحاكم لهذا النوع من الرواة بقوله عند إشارته إلى تساهله في التصحيح : ((وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به ، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح ، فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به))[5].

وأكثر رواة هذا النوع الذين حكم بجهالتهم الذهبي نفسه في كتبه في الضعفاء ـ كما سبقت الأمثلة عليهم ـ وقد وثقهم ممن لا يعتد بتوثيقه لهم قد وافق الحاكم على تصحيحه أحاديثهم دون أن يذكر جهالة فيهم ـ كما سبق في التمثيل له وكما سيأتي بعض منها أيضا ـ لكنه أشار في بعضها القليل جدا إلى جهالتهم كحكمه بجهالة الراوي بعد حكم الحاكم بصحة الحديث رقم : 7677 من مستدركه حيث قال الحاكم : ((هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه)) [6] فقال الذهبي في تلخيصه للمستدرك معلقا على كلام الحاكم هذا : ((الحكم بن مصعب فيه جهالة)) [7] وهذه الحالات القليلة جدا التي قد لا تجتاز العشرة

---

[1] - المصدر السابق نفسه 4 / 234 .
[2] - المستدرك على الصحيحين 3 / 65 .
[3] - المصدر السابق 4 / 256 .
[4] - هو أبوعمرو تقي الدين عثمان بن صلاح الدين عبدالرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري ثم الدمشقي المعروف بابن الصلاح من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح ، وشرح قطعة من صحيح مسلم ، وشرح وسيط الغزالي يسمى : الإشكالات على الوسيط أو مشكل الوسيط ، ونكت على مهذب الشيرازي ، وطبقات الفقهاء (ت 643هـ) انظر وفيات الأعيان 2/ 116 ، وتذكرة الحفاظ 4/ 1430 وسير أعلام النبلاء 16/ 407 والبداية والنهاية 7/ 13/ 157وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 428، والعقد المذهب ص 163، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 434.
[5] - انظر مقدمة ابن الصلاح ص 36 .
[6] - المستدرك على الصحيحين 4 / 291 .
[7] - تلخيص المستدرك بهامش المستدرك على الصحيحين في الموضع المشار إليه في الهامش السابق .

مواضع في أحسن أحوالها ، وهي في مقابل العشرات وقد تكون المئات من المواضع التي وافق الذهبي الحاكم على تصحيح أحاديث هذا النوع من الرواة فيها ـ تحمل إشارته إلى تجهيلهم في هذه المواضع القليلة جدا على أنه يريد بها أنهم لم يرو عنهم سوى راو واحد ، وليس ضعف رواياتهم ؛ لجهالتهم كما رأيناه يصر على استخدام عبارات التجهيل مع الذين يقبل توثيقهم لهم وتصريحه مع ذلك بقبول توثيقهم لهم ، وأنه ليس بجرح ، وإن لم تحمل على ذلك ؛ فيكون متناقضا مع المواقف الكثيرة جدا التي وافق فيها الحاكم على تصحيح أحاديثهم ، ولذلك يترجح عندي حملها على ذلك ؛ لكثرة موافقته الحاكم على تصحيح أحاديثهم ويرتفع بهذا الحمل هذا التناقض لاسيما أن هذا الحمل يتفق أيضا مع تصريحه السابق في كتابه الموقظة بأن تصحيح الحاكم لهذا النوع من الرواة هو حسن في أقل أحواله ، وما يرجح هذا الحمل أيضا ما مر بنا في استخدامه التجهيل مع حكمه بأن الإسناد جيد في حكمه على الحديث السابق في كتابه المهذب مختصر سنن البيهقي فهو محمول على ذلك أيضا وإلا لما استقام ذكره التجهيل مع حكمه بأن الإسناد جيد إلا بهذا الحمل .

ومن ذلك مما وقع للذهبي من قبوله هذا النوع من الرواة بتوثيق ابن حبان لهم فحكم بتصحيح أحاديثهم حكمه في كتابه الكبائر بصحة إسناد حديث فيه راو من هذا النوع ولم يوثقه سوى ابن حبان وهو عبد الحميد بن سنان حيث قال الذهبي بعد ذكره الحديث : ((سنده صحيح)) [1] وقد صرح الذهبي نفسه بتوثيق ابن حبان لهذا الراوي حيث ذكر ذلك في جملة اعتراضية عند ذكره شيئا من سند الحديث قبل ذكره الحديث حيث قال : ((قال يحيى بن أبي كثير عن عبدالحميد بن سنان ـ وقد وثقه ابن حبان ـ عن عبيد بن عمير عن أبيه أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال في حجة الوداع : .....)) [2] وذكر الحديث وهو مطول ، ثم ذكر كلامه السابق في تصحيحه سند الحديث وهذا اعتداد منه بتوثيق ابن حبان أيضا ، وهو من الأحاديث التي وافق الحاكم على تصحيحها أيضا وإن ذكر عبارة التجهيل مع ذكره توثيق ابن حبان للراوي في تلخيصه للمستدرك عند تعليقه على كلام الحاكم بعد هذا الحديث حيث أشار الحاكم إلى أن رواته محتج بهما في الصحيحين ما عدا هذا الراوي عبدالحميد بن سنان حين قال : ((قد

[1] - الكبائر ص 168 .
[2] - رواه الحاكم في 1 ـ كتاب الإيمان ـ حديث رقم : 197 . انظر المستدرك على الصحيحين 1 / 127 .

احتجا برواة هذا الحديث غير عبدالحميد بن سنان)) [1] فقال الذهبي في تلخيصه معلقا على كلام الحاكم هذا بهامش المستدرك : ((قلت : لجهالته ووثقه ابن حبان)) [2] وهذا دليل يضاف إلى الأدلة السابقة على أن ذكر الذهبي للتجهيل في المواضع القليلة لهذا النوع من الرواة في تعليقاته على تصحيحات الحاكم محمول على أنه يريد بها أن الراوي لم يرو عنه سوى راو واحد ، وأن استخدامه للتجهيل فيهم كاستخدامه لهم مع من يقبل توثيقهم لهذا النوع من الرواة في كتبه في الضعفاء التي سبقت الأمثلة عليها ؛ لتصريحه بصحة هذا السند في كتابه الكبائر في هذا المثال لكن تعليله عدم رواية صاحبي الصحيحين عن هذا الراوي بجهالته لا يستقيم مع ما سبق من أمثلة على وجود هذا النوع من الرواة في الصحيحين والذهبي نفسه قد ذكر بعضهم ـ كما سبق في الأمثلة ـ وقبوله توثيقهم بذلك فهذا قد ناقض به ذلك ومناقض لكلامه السابق في قبول هذا النوع في كتابه الموقظة الذي سبق ذكره ، لكن ذكر التجهيل هنا مع ذكره توثيق ابن حبان محمول هنا على ما ذكرته ؛ لما بينته من الأدلة التي تحمله على ذلك ، ويدل عليه أيضا ـ إضافة إلى ما سبق ـ أن الذهبي قد أطلق عبارة التجهيل على راو من هذا النوع في تلخيصه للمستدرك في تعليقه على حديث حكم بثبوته الحاكم في مستدركه [3] مع أن الذهبي حكم بتوثيق هذا الراوي بنفسه في كتابه ميزان الاعتدال وذكر فيه توثيق النسائي وهو الراوي سعيد بن سلمة الذي سبق في الأمثلة السابقة أنه قال فيه : ((فأما سعيد بن سلمة المدني صاحب حديث : ((هو الطهور ماؤه)) فصدوق تفرد به عن المغيرة بن أبي بردة بذلك ، لكن وثقه النسائي)) مع راو آخر وهو المغيرة بن أبي بردة الراوي عنه هذا الحديث الذي أشار إليه في كلامه هذا مع أنه ذكر فيه في ميزان الاعتدال أنه وثق مع خلاف في توثيقه حيث قال : ((المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة وثق بخلف)) [4] أي فهو في درجة رواة الحديث الحسن على الأقل ؛ للخلاف في توثيقه وقال في تلخيص المستدرك معلقا على حكم الحاكم بثبوت حديثهما : ((سعيد

[1] ـ انظر الموضع السابق في تخريج الحديث من المستدرك على الصحيحين .
[2] ـ انظر تلخيص المستدرك بهامش المستدرك في الموضع السابق من تخريج الحديث .
[3] ـ رواه الحاكم في 3 ـ كتاب الطهارة ـ بعد الحديث رقم : 491 حيث لم يوضع لهذا الحديث رقم وهو من متابعات الحديث السابق عليه ـ كما ستأتي إشارة الحاكم إلى ذلك . انظر المستدرك على الصحيحين 1 / 237 .
[4] ـ ميزان الاعتدال 5 / 284 .

بن سلمة والمغيرة فيهما جهالة)) [1] فهذا يدل أيضا على أن إطلاقه الجهالة فيهم في تعليقاته على تصحيحات الحاكم لهذا النوع من الرواة ـ مع قلة إطلاقه التجهيل عليهم ـ كما سبقت الإشارة ـ إنما يريد به الحمل الذي أشرت أنه يحمل عليه ، وهو أنه يريد أنه لم يرو عنهم سوى راو واحد وليس رد توثيقهم وعدم قبول أحاديثهم ، فهذا الدليل من مرجحات ذلك الحمل أيضا ولأن الحاكم ـ كما سبقت الإشارة ـ لا يقبل رواية المجهولين جرحا وتعديلا ـ كما سبقت الأمثلة من كلامه المدللة على ذلك ـ فإنه أشار إلى أن هذين الراويين وإن كان قد يظن بهما الجهالة لكن قد وقعت لهما متابعات في حديثهما وهي في حد ذاتهما رافعة للجهالة عنهما حيث قال بعد أن روى هذا الحديث من طرق : ((قد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذا الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب وهم : عبدالرحمن بن إسحاق وإسحاق بن إبراهيم المزني وعبدالله بن محمد المقدمي وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم أن هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك موطأه وتداوله فقهاء الإسلام ـ رضي الله عنهم ـ من عصره إلى وقتنا هذا ، وأن مثل هذا الحديث لا يعل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات)) [2] وهذا هو نهج أئمة الحديث مع هذا النوع وغيرهم من الرواة ؛ فكثيرا ما يكون حكمهم عليهم من خلال مروياتهم وما وقع لهم فيها من متابعات تخلو بها مروياتهم من النكارة والتي يستدلون بخلوها منها على عدالتهم وضبطهم ، وكان على الذهبي على أية حال أن يخلص كلامه من هذه التناقضات في كلامه على هذا النوع من الرواة وإن كان شكليا في بعض المواقف ـ كما بينته ـ لكنه ـ كما سبقت الإشارة أيضا ـ حقيقي في قبوله توثيق هذا النوع من الرواة من غير هذين الإمامين وقبوله من غيرهم في كتبه في الضعفاء ، وإن بدا تراجعه عنه بكلامه السابق الذي ذكره في كتابه الموقظة .

2 ـ وقوعه في تناقض أيضا بعدم قبوله توثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة مع أنه يصنفهما من المتشددين في التوثيق ، فمن إشارته إلى تشدد النسائي في التوثيق إشارته إلى ذلك في كتابه المغني في الضعفاء وأنه لا يوثق الراوي بسهولة عند كلامه على الراوي مالك بن دينار بعد أن ذكر أن النسائي

[1] ـ تلخيص الذهبي للمستدرك بهامش المستدرك 1 / 239 .
[2] ـ المستدرك على الصحيحين 1 / 239 .

وثقه حيث قال : ((ولا يلتفت إلى قول من قال : إنه من الصالحين الذين لا يحتج بحديثهم فهذا النسائي قد وثقه ، وهو لا يوثق الرجل إلا بعد الجهد)) [1] وكذلك ذكره في كتابه سير أعلام النبلاء كلام الزنجاني [2] في تشدد النسائي في التوثيق وأنه أشد من البخاري ومسلم في ذلك حين سأله ابن طاهر [3] عن رجل ، فوثقه مع تضعيف النسائي له حيث قال : ((قال الحافظ ابن طاهر : سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل فوثقه ، فقلت : قد ضعفه النسائي . فقال : يا بني إن لأبي عبد الرحمن شرطا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم)) ثم قال الذهبي مقرا له : ((قلت : صدق ؛ فإنه ليّن جماعة من رجال صحيحي البخاري ومسلم)) [4] وقوله في ميزان الاعتدال عند كلامه على الحارث بن عبدالله الأعور : ((والنسائي مع تعنته في الرجال ، فقد احتج به وقوى أمره)) [5] فكيف لا يقبل توثيقه لهؤلاء الرواة مع إقراره أن النسائي لا يوثق الرجل إلا بعد الجهد ؟ ! وكيف يوثق النسائي الرجل وهو مجهول ولا يعرفه بالعدالة والضبط مع تشدده في التوثيق ؟! وهو يضعف الأحاديث بسبب جهالة الرواة ، فمن ذلك تضعيفه الحديث رقم : 1439 في سننه الكبرى حيث قال بعد روايته : ((هذا حديث منكر لا نعلم أحدا رواه غير يونس بن سليم ، ويونس بن سليم لا نعرفه)) [6] وقوله في تضعيف إسناد الحديث رقم : 3154 : بعد روايته له من طريق إسماعيل بن عبدالله : ((إسماعيل رجل مجهول لا نعرفه)) [7] وقوله في تضعيف إسناد الحديث رقم : 8996 بعد روايته له من طريق زائدة بن أبي الرقاد الصيرفي : ((زائدة لا أدري ما هو ؟ هو مجهول)) [8] .

---

[1] - المغني في الضعفاء 2 / 239 .

[2] - هو أبوالقاسم سعد بن علي بن محمد بن الحسين الزنجاني المعروف بالزنجاني من أئمة الحديث قال فيه الذهبي : ((الإمام الثبت الحافظ القدوة)) وقال فيه ابن كثير : ((رحل إلى الآفاق وسمع الكثير وكان إماما حافظا متعبدا)) (ت 371 هـ) انظر تذكرة الحفاظ 3 / 1174 والبداية والنهاية 6 / 12 / 119 .

[3] - هو أبوالفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي ، ويعرف بابن القيسراني أيضا من أئمة الحديث ، وفقهاء الظاهرية من مصنفاته : أطراف الكتب الستة ، وكتاب الأنساب ، وغيرهما (ت 507هـ) . انظر وفيات الأعيان 2/ 366 ، وتذكرة الحفاظ 4/ 1242والبداية والنهاية 6/ 12/ 178.

[4] - سير أعلام النبلاء 11 / 199 .

[5] - ميزان الاعتدال 1 / 437 .

[6] - السنن الكبرى 1 / 450 .

[7] - المصدر السابق 2 / 221 .

[8] - المصدر السابق نفسه 5 / 319 .

ومن إشاراته إلى تشدد ابن حبان قوله في كتابه تاريخ الإسلام عند كلامه على الراوي شرحبيل بن سعد المدني : ((ومع تعنت ابن حبان ، فقد ذكره في الثقات)) [1] ويصفه أيضا ؛ لتشدده بالخساف القصاب كقوله في ميزان الاعتدال بعد أن ذكر كلام من وثق الراوي سعيد بن عبدالرحمن الجمحي القاضي : ((وأما ابن حبان ، فإنه خساف قصاب ؛ فقال : روى عن الثقات أشياء موضوعة)) [2] مع تناقضه في ذلك في توثيق من انفرد عنه من عرف بالتشدد في التوثيق واستدلاله على توثيق الراوي بذلك ـ كما مر بنا ـ في استدلاله على توثيق الراوي برواية شعبة عنه ؛ لكونه متعنتا في توثيق الرجال .

3 ـ كما وقع له تناقض أيضا في دعواه انفراد النسائي وابن حبان بهذا المذهب في توثيق هذا النوع من الرواة بنسبته هذا المذهب لغيرهما في كتابه الموقظة في علوم الحديث حيث قال : ((وإن كان المنفرد عنه من كبار الأثبات فأقوى لحاله ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان))[3] فقد عزا هو نفسه بكلامه هذا الاحتجاج بهذا النوع لجماعة وليس ينحصر في النسائي وابن حبان كما يشير إلى ذلك بنسبته تلك القاعدة في توثيق هذا النوع من الرواة إليهما في كتبه في الضعفاء ولعله اكتشف أن جماعة على هذا النهج غير النسائي وابن حبان بعد أن كان في كتبه في الضعفاء ينسب إليهما قاعدة في ذلك ، ولعله بسبب ذلك أيضا تراجع عن ذلك في قبوله هذا التوثيق من النسائي وابن حبان ـ كما سيأتي في كلامه في كتابه الموقظة ـ وقد سبق بأدلته أن غيرهما من أئمة الحديث على هذا النهج مع معرفته بذلك وتناقضه بقبوله توثيقهم من غير النسائي وابن حبان ورده منهما ونسبته إليهما قاعدة في ذلك وكأنه لم ينتبه إلى هذا التناقض إلا بعد ذلك في كتابه الموقظة .

4 ـ وناقض ذلك أيضا في كتابه نفسه الموقظة مع هذين الإمامين النسائي وابن حبان في قبوله توثيقهما لهذا النوع من الرواة حين شملهم في كتابه الموقظة عند ذكره الثقات في غير الصحيحين وأن منهم من يصحح له الترمذي وابن خزيمة [4] وروى لهم النسائي وابن حبان أو لم يضعفهم أحد واحتج بهم هؤلاء الائمة

---

[1] - تاريخ الإسلام 3 / 431 .
[2] - ميزان الاعتدال 2 / 338 .
[3] - الموقظة ص 79 .
[4] - هو أبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري المعروف بابن خزيمة من أئمة الحديث

في مصنفاتهم حيث قال : ((ومن الثقات الذين لم يخرج لهم في الصحيحين خلق منهم : من صحح لهم الترمذي وابن خزيمة ، ثم من روى له النسائي وابن حبان وغيرهما ، ثم من لم يضعفهم أحد ، واحتج هؤلاء المصنفون برواياتهم)) [1] .

وبهذا ومع هذا التناقض الشديد للذهبي في هذا النوع من الرواة ومواقفه من توثيق أئمة الحديث لهم ، وبنائه ذلك على أسس باطلة ـ كما سبق بيانها بأدلتها ـ فإنه لا يعتد بحكم الذهبي على هؤلاء الرواة بالجهالة ورده توثيق النسائي وابن حبان لهم بل يعتد بتوثيقهما لهم ؛ لموافقته لما عليه غيرهما من أئمة الحديث ـ كما رأينا بأدلته وأمثلته ـ وهي المبطلة لدعوى الذهبي انفرادهما بهذا النهج ويجب الوقوف أيضا على كلام أئمة الحديث فيمن يحكم بجهالتهم ولا يذكر فيهم توثيقا لأحد ، فلعل أحد هذين الإمامين قد وثقهم ولم يذكر الذهبي توثيقهما لهم ؛ لعدم اعتداده بتوثيقهما ـ كما رأينا ذلك في بعض الأمثلة ـ حتى يكون الحكم على هؤلاء الرواة مبنيا على أساس علمي صحيح .

والذي يعتد به من كلام الذهبي في هذا النوع من الرواة هو كلامه في كتابه الموقظة الذي سبق ذكره في اعتداده بتوثيق هذا النوع من الرواة بما فيه توثيق النسائي وابن حبان والذي ناقض به كلامه في كتبه الأخرى ، ومواقفه من توثيقاتهم لهم ، ولعل الذهبي قد رجع في كتابه الموقظة إلى الاعتداد بتوثيقهما لهم عن مواقفه في كتبه الأخرى بعدم الاعتداد به وإن لم يصرح بهذا التراجع ، فإن كلامه السابق في الموقظة كالصريح في تراجعه عن ذلك ؛ لتناقضه تماما مع موقفه من توثيق هذين الإمامين في كتبه في الضعفاء حيث يرد توثيقهما لهم لا سيما أنه ألف كتابه الموقظة بعد كتابيه المغني في الضعفاء وميزان الاعتدال ؛ فقد أشار هو إلى ذلك في كتابه الموقظة حيث قال : ((فأما من ضعف أو قيل فيه أدنى شيء ، فهذا ألفت فيه مختصرا سميته بالمغني ، وبسطت فيه مؤلفا سميته بالميزان)) [2] وهذا يرفع عنه التناقض إن كان رجع في موقفه منهم ولعله وقع له فيهم ما أشار إليه هو نفسه في كتابه الموقظة من تغيير أئمة

الحديث وفقهاء الشافعية ومن مصنفاته : الصحيح ، المعروف بصحيح ابن خزيمة . (ت 312 هـ) وفي الأعلام : (311 هـ) . انظر طبقات الفقهاء للشيرازي ص 105 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 68 والأعلام 6/ 29 .

[1] - الموقظة ص 81 .

[2] - الموقظة ص 81 .

الحديث حكمهم على الحديث الواحد بين الحكم عليه بالضعف حينا وبالحسن حينا وبالصحة حينا آخر حيث قال : ((فكم من حديث تردد فيه الحفاظ هل هو حسن ؟ أو ضعيف ؟ أو صحيح ؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد فيوما يصفه بالصحة ويوما يصفه بالحسن ولربما استضعفه)) [1] وهذا يقع لكل أحد بحسب ما تتوفر له من مرجحات لهذا أو لذاك ثم تظهر له مرجحات ترجح ما كان عنده مرجوحا وتجعل ما كان عنده راجحا مرجوحا ، وعلى كل حال فلا يعتد بتجهيله لهذا النوع من الرواة إذا وجد فيهم توثيق لهذين الإمامين أو أحدهما من يوثقهم ؛ لما بينته بأدلته على بطلان هذه الأحكام بتجهيلهم .

رابعا ـ بيان اغترار بعض المعاصرين بعدم اعتداد الذهبي بتوثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة على أسسه الباطلة فيهما :

وقد انبنى على عدم اعتداد الذهبي بتوثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة اغترار كثير من المعاصرين بذلك والأدهى والأمر أنهم يعتمدون على كلامه وحده دون أن يلتفتوا أو يبحثوا في كلام أئمة الحديث فيهم الذين يعتدون بتوثيقهما لهذا النوع من الرواة وعلى أساس توثيقهما يحكمون بثبوت الأحاديث التي فيها هذا النوع من الرواة ولكن هؤلاء المعاصرين لا يلتفتون إلى ذلك ويعتمدون فيهم كلام الذهبي مع بطلان الأسس التي بنى عليها الذهبي ذلك ـ كما سبق بيانه بدلائله ـ وكأنه لا كلام لغيره معه فيهم وأنه لا أئمة قبله ولا بعده ـ وأنه صار معصوما من الخطأ وأن كلامه غير قابل للنقد ولا للنقض وأن غيره من أئمة لا وزن ولا قيمة لكلامهم ولا التفات إليهم إذا تعارض معه وكأنهم ليسوا أئمة في هذا الشأن مع صحة كلامهم وبطلان كلامه فيهم ـ كما بينته بدلائله ـ وبهذا فلا يلتفت إلى العبارات التي ترى في هوامش المعاصرين في تحقيقاتهم لكتب التراث أو في هوامش كتبهم وهي عبارة : ((إسناده ضعيف لأن في إسناده فلان وهو مجهول حيث لم يرو عنه سوى راو واحد ولم يوثقه سوى ابن حبان وقال فيه الذهبي : مجهول أولا يعرف أو لا يدرى من هو ؟)) ونحوها كالتي توجد عند محقق صحيح ابن حبان في طبعة الرسالة حيث ضعف

[1] ـ المصدر السابق ص 28 .

كل حديث رواه ابن حبان في صحيحه إذا وجد في أسانيدها راو من هذا النوع ومدار الحديث عليه ولا يوجد فيه توثيق سوى لابن حبان ـ وهي كثيرة جدا ـ ؛ لاغتراره كما يغتر غيره من المعاصرين بنسبة الذهبي إليه هذه القاعدة في توثيق هذا النوع من الرواة وحكمه بجهالتهم ؛ لكونه لا يعتد بتوثيقه لهم ، وكذلك صاحب السلسلتين الصحيحة والضعيفة حيث أخذ يضعف في سلسلته الضعيفة وفي غيرها من كتبه كضعيف أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجة وضعيف موارد الظمآن وضعيف الترغيب والترهيب للمنذري [1] وضعيف موراد الظمآن في زوائد ابن حبان للهيثمي [2] وضعيف الجامع الصغير وزيادته للسيوطي وغيرها يضعف فيها كل حديث فيه راو من هذا النوع ولا يوجد فيه توثيق سوى لابن حبان ولا سبب لتضعيف الحديث سوى ذلك لاسيما أن هذه الأحاديث كثيرة في صحيح ابن حبان وحده حيث ضعفها في ضعيف موارد الظمآن بسبب ذلك مع تصحيح ابن حبان لها ، فكيف بالأحاديث الأخرى التي ليست في صحيح ابن حبان وفيها راو من هذا النوع ، فضعفها بسبب ذلك في كتبه الأخرى السابقة ، وبهذا فقد أضاع على المغترين به ما تحويه هذه الأحاديث من الأحكام والسنن وفي كثير منها ما يتناول أحكام الحلال والحرام وما يتوقف عليه صحة أحكام أو بطلانها كصحة وضوء أو صلاة أو زكاة أو صوم أو حج أو نكاح أو طلاق أو بيع أو قصاص أو حدود أو حلية طعام أو شراب أو حرمتهما أو غير ذلك من المعاملات والأحكام الشرعية الكثيرة فحول الحرام إلى حلال أو صحة شيء من تلك الأمور بسبب حكمه بضعف تلك الأحاديث على هذا الأساس الباطل وحوّل الحلال إلى حرام وضيق على الناس ، وأدخل عليهم الحرج في تطبيق أحكام دينهم أو بطلان شيء منها بسبب حكمه على تلك الأحاديث بالضعف ، وهي تفيد حلية ذلك وصحة تلك الأحكام بدل بطلانها وأضاع عليهم كثيرا من السنن والمستحبات التي تحويها تلك الأحاديث وما في العمل بها من خير وثواب بل وحكم على العمل بها بأنها بدعة أحيانا ؛ فحول السنة إلى بدعة من النقيض إلى النقيض وكله على هذا الأساس الباطل

[1] ـ هو أبومحمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري المعروف بالمنذري من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : مختصر سنن أبي داود مع حاشية له عليه ومختصر صحيح مسلم ، وشرح جزءا من تنبيه الشيرازي (656هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1436والبداية والنهاية 7/ 13/ 196، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 387 والعقد المذهب ص 163 وحسن المحاصرة 1/ 306.

وتحولت سلسلته الضعيفة التي يصفها في عنوانها بأنها في الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة تحولت إلى أن تكون أحكامه عليها بالضعف هي ذات الأثر السيئ في الأمة بحرمان المغترين به ـ وما أكثرهم ـ من العمل بهذه الأحاديث بما فيها من حلال أو حرام أو سنن أو غيرها من الأحكام لا سيما مع كثرة المغترين به الذين أصبحنا نرى اغترارهم به في هوامش كتبهم ـ كما سبقت الإشارة إلى ذلك ـ وهم ممن لا معرفة لهم عميقة بعلوم الحديث والأسس العلمية في الحكم على الأحاديث من حيث ثبوتها وعدمه وعلى رواتها جرحا وتعديلا والذين أخذوا يحققون كتب التراث فأخذوا يتكئون عليه في إصدار الأحكام على الأحاديث من حيث ثبوتها وعدم ثبوتها حيث نرى هوامش كتبهم تكتظ بعبارات : ((الحديث ضعيف ضعفه صاحب السلسلتين في ضعيفته أو في ضعيف موارد الظمآن أو في ضعيف الترمذي أو في ضعيف الجامع أو في غيرها من كتبه)) أو ما نجده على ألسنة عموم الناس من نسبتهم تضعيف الحديث لصاحب السلسلتين ولا يعلمون أنه قد بناه على هذا الأساس الباطل وعلى أسس أخرى باطلة في ابن حبان وغيره ولا يتسع المقام للخوض في ذلك لا سيما أني قد أفردت بحثا سأقدمه للنشر قريبا ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ تناولت فيه هذه الأسس الباطلة التي بنى عليها صاحب السلسلتين أحكامه على عشرات بل والمئات من الأحاديث بالضعف بل وبالوضع في سلسلته الضعيفة وغيرها من كتبه حيث تناولتها في إطار الكلام على مخالفات علمية للمعاصرين في إصدار أحكامهم على الأحاديث كإطلاق صاحب السلسلتين في كثير من كتبه السابقة كلمة واحدة في حكمه على كل حديث : (صحيح أو حسن أو ضعيف أو موضوع) دون بيان مستنداته في هذه الأحكام التي أطلقها عليها متناسيا أن المعاصر لا حجة في إصداره هذه الأحكام إلا بعد ذكر مستنداتها وأن أحكام المعاصر عليها دون ذكر مستنداته عليها هي والعدم سواء ؛ لأنها أحكام غير قائمة على أسس علمية ؛ لأنها دعوى بدون دليل ودليلها هي مستنداتها والدعوى بدون دليل هي حكم غير علمي ؛ لفقدانها لمستنداتها وأن الحجة في إطلاق هذه الأحكام إنما تكون لأئمة الحديث أصحاب كتب التراث الحديثي لا سيما أن كثيرا من هذه الأحكام قد أطلقها مخالفة للأحكام التي أطلقها هؤلاء الأئمة في كتبهم التي ألف كتابا في صحيحها وضعيفها وإقدامه على تصنيف كتب في صحيحها وضعيفها هو لأجل مخالفتهم في تلك الأحكام ولو كانت أحكامه موافقة لأحكامهم لما احتاج إلى تصنيف كتبه لبيان صحيحها

وضعيفها كضعيف سنن الترمذي مع أن الترمذي بين الصحيح والحسن والضعيف في سننه وكذلك ضعيف موارد الظمآن في زوائد صحيح ابن حبان مع أن ابن حبان ألف كتابه في الأحاديث الصحيحة ولذلك يسمى : (صحيح ابن حبان) ومع ذلك يغتر به المغترون ؛ ـ كما سبقت الإشارة ـ فيأخذون بأحكامه وبكلمة واحدة مع كونه ليس حجة في ذلك ؛ لأنه معاصر وهي أحكام ليست علمية ؛ لعدم ذكره مستنداته فيها ـ كما سبقت الإشارة ـ واستناده في المئات منها على أسس باطلة ويتركون أحكام هؤلاء الأئمة الذين هم حجة وصحة الأسس التي بنوا عليها أحكامهم ولا تكون أحكامه عليها سليمة من الناحية العلمية إلا بذكر مستنداتها ولا يعني هذا بعد ذكر مستنداتها أن أحكامه عليها تكون صحيحة بل عليه ذكرها حتى يكون موافقا للأسس العلمية في إطلاق الأحكام مصحوبة بمستنداتها وأدلتها وأسسها العلمية ، ويبقى بعد ذلك لمن يرى مستنداته أن يوافقه عليها أو يرفضها بحسب سلامة تلك الأسس وبطلانها ، فلولا أنه ذكر مستنداته في الكتب التي يذكر فيها مستندات أحكامه على الأحاديث كسلسلتيه الصحيحة والضعيفة لما أمكن اكتشاف الأسس الباطلة التي بنى عليها تضعيفه للأحاديث التي أطلق في الحكم عليها كلمة واحدة في كتبه التي يطلق في أحكامه عليها كلمة واحدة ولذلك كان إطلاق كلمة واحدة في الحكم على الأحاديث من معاصر ودون ذكر مستنداته فيها عمل غير علمي ؛ لأنه بعدم ذكر المستندات لا يمكن لغيره أن يعرف ما إذا كان بناه على أساس سليم أم على أساس باطل ، وهذا ما وقع له في الحديث السابق حيث ضعفه بسبب أن الراوي لم يوثقه غير ابن حبان مغترا بالذهبي في نسبته تلك القاعدة إليه ومع أن الذهبي قد وقعت له تناقضات في ذلك ـ كما سبق بيانها ـ وظهر منه ما يرجح رجوعه عن ذلك في كتابه الموقظة ، وموافقته الحاكم على تصحيح أحاديث هذا النوع من الرواة وحكم بصحة أسانيد أحاديث فيها رواة من هذا النوع وبدل أن ينبهه ذلك إلى الأساس غير الصحيح الذي بنى عليه الذهبي ذلك ، ويعتد بما بدا رجوعه فيه إلى اعتماد توثيق ابن حبان له لا سيما أنه النهج الصحيح والموافق لنهج غير ابن حبان من أئمة الحديث والمبطل لدعوى الذهبي تخصيص هذا المذهب بالنسائي وابن حبان أخذ يعترض عليه بكلامه في هذا الراوي في كتبه في الضعفاء كما وقع له في الحديث السابق الذي وافق فيه الذهبي على تصحيحه وفيه راو من هذا النوع وهو حديث ((إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع)) حيث قال صاحب السلسلتين في

سلسلته الضعيفة في ذكره سبب تضعيف هذا الحديث الذي ذكره في الرقم : 2556 بعد أن ذكر تصحيح الحاكم لإسناده : ((ووافقه الذهبي وهذا من عجائبه ؛ فإنه أورد ابن نيار هذا في الميزان وقال : لا يعرف وقد وثقه ابن حبان على قاعدة ابن حبان تفرد عنه خبيب بن عبدالرحمن)) وكذلك في غيره من الرواة الذين يحكم بجهالتهم في كتبه في الضعفاء ويوافق الحاكم على تصحيح أحاديثهم من هذا النوع بل ويصف الذهبي بأنه متساهل وغير محقق في موافقاته الحاكم على تصحيحاته لأحاديثهم وجعله ذلك يرجح أن يكون تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم من أوائل ما ألف من كتبه قبل أن يتعمق في علوم الحديث ولذلك لم يكن محققا في موافقاته للحاكم في هذا التصحيح حيث قال في سلسلته الضعيفة متعجبا أيضا من موافقة الذهبي للحاكم على تصحيح الحديث رقم : 1340 من سلسلته الضعيفة مع أن الذهبي حكم بجهالة راويه في كتابه ميزان الاعتدال وواصفا له بكثرة تناقضه في ذلك بين تلخيص المستدرك وكتبه الأخرى في حكمه بجهالتهم : ((وقد وصف الذهبي نفسه محصنا هذا بالجهالة في الميزان نقلا عن ابن القطان وأقره ، فالعجب منه ما أكثر تناقض كلامه في التلخيص مع كلامه في غيره وهو الحافظ النقاد الأمر الذي يحملني على أن أعتقد أنه من أوائل مؤلفاته وأنه لم يتح له أن يعيد النظر فيه)) فالذهبي عنده حافظ نقاد حين لم يكن محققا في ذلك ببنائه ذلك الحكم على أساس غير صحيح وغير محقق في موقفه المبني على أساس صحيح والذي عليه غيره من أئمة الحديث مع أنه قد سبقت الإشارة إلى أنه قد ظهر ما يفيد العكس وهو رجوع الذهبي عن اعتراضه على ابن حبان في ذلك بالكلام الذي ذكره في كتابه الموقظة والذي قد صنفه بعد كتبه في الضعفاء بتصريحه هو نفسه بذلك بل قد سبق أيضا كلامه في الموقظة بتصريحه قبول تصحيح الحاكم لهذا النوع من الرواة وأن أقل أحوالها أن تكون حسنة .

وزاد صاحب السلسلتين في تضعيف هذا الحديث أساسا من الأسس الباطلة التي بنى عليها حكمه بضعف عشرات بل مئات الأحاديث في سلسلته الضعيفة وغيرها من كتبه وهو فساد فهمه لمعنى عبارة : ((مقبول)) التي يطلقها ابن حجر[1] على رواة هذا النوع والذي تناولته في البحث المشار إليه ، وبينت فساد

[1] - هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني نسبة إلى أصله بلدة عسقلان بفلسطين وولد وعاش ومات في القاهرة يكنى أبالفضل ويلقب بشهاب الدين وهو من أئمة الحديث من مصنفاته : شرح صحيح البخاري المسمى

فهمه لها وفساد أحكامه على الأحاديث التي بنى حكمه عليها بالضعف على هذا الأساس الباطل حيث فهم أنها عبارة تضعيف وهي عبارة توثيق وظاهرها وحده يدل على معناها ويدل على فساد فهمه لمعناها ، فكيف وقد أوضح ابن حجر نفسه في مقدمة كتابه أن مراده بها توثيق الراوي حيث ذكر أنه يطلق هذه العبارة على الراوي الذي وقعت له متابعات في رواياته ولا يوجد في حديثه ما يرد به أي من نكارة ونحوها ؛ ليستدل بذلك على ضبطه وعدالته ، وأنه إذا لم توجد له متابعة يستند إليها في توثيق الراوي فإنه يطلق عبارة تضعيف وهي عبارة : ((لين الحديث)) حيث قال : ((من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه الإشارة بلفظ : ((مقبول)) حيث يتابع وإلا فلين الحديث)) [1] وفهمها صاحب السلسلتين أننا نحن إذا لم نجد للراوي متابعات في الحديث الذي يرويه نحكم عليه بأنه لين الحديث وإذا وجدنا له متابعة أطلقنا عليه عبارة : ((مقبول)) وحكمنا بثبوت حديثه ، وهذا فاسد بكلام ابن حجر نفسه السابق في مقدمة كتابه حيث بين مراده بإطلاق هاتين العبارتين في كتابه بأنه حين يطلق عليهم عبارة : ((مقبول)) فهم قد وقعت لهم متابعات تثبت توثيقهم فهو يوثقهم بهذه العبارة وإذا لم تقع لهم متابعات فإنه يطلق عليهم عبارة : ((ليّن الحديث)) مضعفا لهم بها والدليل على فساد فهمه لمعناها أيضا أن ابن حجر قد أطلق فعلا في كتابه العبارة الأولى على من وجد لهم متابعات والثانية على من لم يجدها لهم ، ومع ذلك أخذ صاحب السلسلتين يستدل على فساد فهمه لهذه العبارة بكلام ابن حجر نفسه السابق في مقدمة كتابه التي بيّن ابن حجر نفسه أن مراده بها توثيق الراوي ، ولذلك فإنه حين يذكر عبارة ابن حجر هذه في كتبه يحتاج إلى تفسيرها بمعناها الفاسد الذي فهمه ؛ لأن ظاهر معناها ـ كما سبقت الإشارة ـ نفسه بنقيض ما فهمه منها ويشير إلى أن هذا المعنى هو ما بينه ابن حجر في مقدمته حيث يكثر عند ذكره هذ العبارة من قوله بعد ذكرها مفسرا لها : ((قال ابن حجر في هذا الراوي : ((مقبول))

: فتح البارئ وتهذيب التهذيب وتقريبه المسمى : تقريب التهذيب ، وتعجيل المنفعة بزوائد الأئمة الأربعة ولسان ميزان الذهبي والإصابة في تمييز الصحابة والتلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير وبلوغ المرام من أدلة الأحكام ونخبة الفكر في مصطلح الحديث وشرحها والمجمع المؤسس للمعجم المفهرس والدرر الكامنة في تراجم المائة الثامنة وذيل على الدرر المذكورة وإنباء الغمر بأبناء العمر ورفع الإصر عن قضاة مصر وغيرها (ت 852هـ) . انظر الضوء اللامع 1/ 2/ 36وما بعدها ولحظ الألحاظ 5/ 326وما بعدها وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5/ 380 وما بعدها والأعلام 1/ 178.

[1] - تقريب التهذيب ص 74 .

يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث كما نص عليه في مقدمة كتابه)) وكثيرا ما يضيف إليها أيضا : ((وهذا لم أجد له متابعا على حديثه هذا فهو حديث ضعيف)) ولكون كثير من هؤلاء الرواة الذين أطلق عليهم ابن حجر عبارة : ((مقبول)) هم ممن لا يوجد فيهم توثيق سوى لابن حبان ويطلق عليهم الذهبي في كتبه في الضعفاء عبارات التجهيل ولا يعتد الذهبي بتوثيق ابن حبان لهم ـ كما سبقت الأمثلة على ذلك ـ ولاغترار صاحب السلستين بعدم اعتداد الذهبي بتوثيق ابن حبان لهم ـ مع أنه على أساس غير صحيح ـ كما سبق بيانه أيضا ـ فإنه حين يذكر توثيق ابن حبان لهم يشير إلى عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان لهم ويذكر أنه لأجل ذلك قال فيه الذهبي : ((مجهول)) أو : ((لا يعرف)) أو غيرهما من عبارات التجهيل السابقة ويضيف إلى ذلك عبارة : ((ولذلك قال فيه ابن حجر : ((مقبول)) على أساس فساد فهمه لهذه العبارة السابق بيانه أي أن الراوي ضعيف وعلى هذا الأساس الباطل يضعف الحديث ، وهذا ما وقع له في الحديث السابق حيث قال بعد أن ذكر موافقة الذهبي للحاكم في تصحيحه والاعتراض عليه بكلامه السابق في ذلك الراوي في ميزان الاعتدال مستدلا على تضعيف الراوي بعبارة ابن حجر فيه بفساد فهمه لمعناها فهي دليل عليه وليس دليلا له : ((ولذلك قال الحافظ في التقريب : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث ـ كما نص عليه في المقدمة)) وأخذ يرمي ابن حبان بالتساهل في التوثيق وأنه لأجل لذلك لا يعتد به بتوثيقه الذهبي وابن حجر مع أن الذهبي يعده من المتشددين ـ كما سبق في كلامه ـ ومع أن ابن حجر موافق لتوثيقه لهم بعبارة : ((مقبول)) بمعناها الصحيح الذي أساء فهمه بل وأخذ يرمي غير ابن حبان بالتساهل مثله حين يجدهم يوثقون الراوي أو يصححون أو يحسنون أحاديث فيها هذا النوع من الرواة ، فإنه كثيرا ما يجد قد حكم بثبوتها كثير منهم ويشير إلى أن عمدتهم في توثيق الراوي وتصحيح حديثه أو تحسينه توثيق ابن حبان لهذا الراوي وأنه لا يعتد بتوثيقه ، ولذلك اكتظت سلسلته وغيرها من كتبه بعبارة تساهل ابن حبان وأنه لا يعتد بتوثيقه ؛ لكثرة الأحاديث التي يقع فيها هذا النوع من الرواة ـ كما سبقت الإشارة ـ وكثيرا ما يذكر أيضا أن ابن حبان يوثقه على قاعدته مغترا بنسبة الذهبي إليه هذه القاعدة وأضاع بذلك على المغترين به العمل بها على هذا الأساس الباطل لتضعيفها ولم يردعه عن ذلك كثرة الأئمة الذين يعتدون بتوثيق ابن حبان ولا إمامتهم في هذا الشأن بل وسلب منهم التحقيق ورماهم بالتساهل مع أنهم بنوا ذلك على أساس صحيح

وكل ما يعنيه هو الاغترار بموقف الذهبي من توثيق ابن حبان لهذا النوع من الرواة وأنه المحقق دونهم وكأن أحكامه غير قابلة للنقد أو النقض مع أنهم هم أهل التحقيق في هذا والذهبي هو الذي لم يكن محققا في ذلك حيث بناه على الأساس غير الصحيح الذي سبق بيانه مع وجود موقف له آخر يوافق فيه أئمة الحديث في ذلك وينقض به موقفه من توثيق ابن حبان لهم وبدل أن يعتمد هذا الموقف الثاني للذهبي الموافق لما عليه غيره من أئمة الحديث والمبني على أساس صحيح وينبهه إلى خطأ الذهبي في ذلك أصر على اعتماد موقف الذهبي الأول بل وأخذ يعترض على الذهبي في موقفه الثاني ويصفه بالتساهل وعدم التحقيق فيه أيضا ـ كما سبقت الإشارة ـ ويرمي معه غيره من أئمة الحديث بالتساهل وعدم التحقيق فرادى وجماعات لاعتمادهم على توثيق ابن حبان في توثيقهم لرواة هذا النوع والحكم على أحاديثهم بالصحة أو الحسن مع تصريحه هو نفسه أن عمدتهم في توثيق الراوي أو الحكم بثبوت حديثه توثيق ابن حبان للراوي كقوله في تضعيفه للحديث رقم : 5169 من سلسلته الضعيفة وهو بلفظ : ((إن لم تغل أمتي لم يقم لهم عدوا أبدا)) ضعفه بسبب راو من هذا النوع وثقه ابن حبان مع قول ابن حجر فيه : ((مقبول)) ومع إشارته إلى حكم المنذري بجودة إسناد الحديث وإلى حكم الهيثمي بثبوت الحديث في مجمع الزوائد وإشارته إلى أن حكمهما بثبوت الحديث اعتمادهما على توثيق ابن حبان للراوي أشار إلى أنه لا يعتد بتوثيقه ؛ لما عرف عنه بالتساهل في ذلك وأنه لذلك نبه إليه مرارا ، وكل ذلك بسبب اغتراره بما ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال بأنه لم يرو عنه سوى واحد ؛ فهو مجهول وأنه أشار في المغني في الضعفاء إلى تضعيف توثيق ابن حبان له بقوله فيه : ((وثق)) مبنية للمجهول ومستدلا على ذلك أيضا بقول ابن حجر فيه : ((مقبول)) بفساد فهمه لهذه العبارة الذي سبق بيانه حيث قال : ((لكن عبدالرحمن اليحصبي وهو ابن عراق الحمصي لم يوثقه غير ابن حبان ولا روى عنه غير ابنه محمد كما في الميزان ؛ فهو في عداد المجهولين ؛ فهو علة هذا الحديث ؛ فقول المنذري في الترغيب رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد ليس فيه ما يقال إلا تدليس بقية بن الوليد ، فقد صرح بالتحديث . ونحوه في المجمع ، أقول : فهو مردود ، وهو أثر من آثار اعتدادهما بتوثيق ابن حبان الذي نبهنا على تساهله في التوثيق مرارا ، ولذلك لم يعتد الحافظ ابن حجر بتوثيقه لابن عراق هذا ؛ فقال فيه : ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فهو لين الحديث إذا تفرد ـ كما نبه عليه في المقدمة ـ وقد أشار

الذهبي إلى جهالته فقال في الميزان : وعنه ابنه محمد وحده . كما أشار إلى تليين توثيق ابن حبان إياه بقوله في المغني : وثق)) وكذلك تضعيفه للحديث رقم 4797 من سلسلته الضعيفة للسب ذاته وهو بلفظ : ((لا تيأسا من الخير ما تهزهزت رءوسكما فإن كل مولود يولد أحمر ليس عليه قشرة ثم يرزقه الله ويعطيه)) مع تصحيح البوصيري [1]إسناده وحكمه بثقة رواته ووصفه بسبب ذلك بالتساهل حيث قال : ((وسلام بن شرحبيل قال الذهبي : ما روى عنه سوى الأعمش وثق . يشير إلى تضعيف توثيقه ؛ فإن ما وثقه غير ابن حبان ولهذا لم يوثقه الحافظ بل قال فيه : ((مقبول)) يعني عند المتابعة ؛ ولهذا فقد تساهل البوصيري في قوله في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات)) ومما سبقت الإشارة إليه من أنه يضيف أحيانا عبارة : ((ولم أجد له متابعا فالحديث ضعيف)) بعد ذكره عبارة ابن حجر في الراوي : ((مقبول)) بفساد فهمه لمعناها أن الراوي ضعيف بذلك إذا لم توجد له متابعة قوله في تضعيفه الحديث رقم : 4318 من سلسلته الضعيفة : ((لم يوثقه غير ابن حبان ولذلك قال الحافظ : ((مقبول)) يعني عند المتابعة ولم أجد له متابعا فالحديث ضعيف غير مقبول بهذا السياق)) مع أنه ذكر قبل كلامه هذا موافقة الذهبي للحاكم في تصحيح الحديث وحكم البوصيري بثبوته أيضا وكذلك ابن حجر حين يجده قد حكم في كتبه الأخرى بثبوت سند حديث فيه راو من هذا النوع يعترض عليه بابن حجر نفسه بأنه ذكر فيه عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب بناء على فساد فهمه لمعناها الذي سبق بيانه كقوله معترضا على تحسين ابن حجر في كتابه الإصابة إسناد الحديث رقم : 1489 من سلسلته الضعيفة ((فقول الحافظ في الإصابة : وحديثه في الأدب المفرد للبخاري ومسند أبي داود الطيالسي وغيرهما بإسناد حسن . فهو غير حسن كيف وهو الذي قال في عبدالله بن حسان : مقبول)) وقد يرميه بالتساهل بسبب ذلك أيضا كتضعيفه الحديث رقم : 85 من كتابه الذي سماه : ((ضعيف سنن أبي داود)) بسبب راو فيه ادعى أنه مجهول مع قول ابن حجر فيه : ((مقبول)) وتصحيح الحاكم حديثه ، وموافقة الذهبي للحاكم على تصحيحه بل وإقرار ابن حجر نفسه في كتابه تلخيص

[1] - هو شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر الكناني البوصيري المعروف بالبوصيري من أئمة الحديث ومن مصنفاته : مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة ذكر فيه الأحاديث التي زادها ابن ماجة على الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ، وكذلك زوائد مسانيد عشرة على الكتب الستة . (ت 840 هـ) . انظر ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5 / 379 وشذرات الذهب 4 / 7 / 233 .

الحبير للحاكم على تصحيحه ، ويصفهم جميعا بالتساهل ؛ لأجل ذلك ويصف الذهبي ـ كما سبق في كلامه ـ بأن كثيرا من موافقاته للحاكم لا دقة ولا تحَرٍّ فيها ، ويعترض على ابن حجر بابن حجر نفسه بقوله في الراوي : ((مقبول)) على فساد فهمه لمعناها حيث قال : ((وقال الحاكم : حديث صحيح . ووافقه الذهبي وأقره الحافظ في التلخيص ، وهذا من تساهلهم جميعا ، وقد عهدنا على الذهبي كثيرا من المتابعات للحاكم دون تحر أو تدقيق ، وأما الحافظ فإنه قال في ترجمة أبي كثير من التقريب : ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فهو لين الحديث)) وبدل أن ينبهه حكم ابن حجر بثبوت أحاديث هذا النوع من الرواة إلى فساد فهمه لتلك العبارة وأن حكم ابن حجر بثبوت أحاديثهم دليل على أن معناها توثيق الراوي عنده أخذ يعترض على تصحيحه أو تحسينه للحديث بابن حجر نفسه وبدل أن يعتمد من أحكام الذهبي وابن حجر ـ ولو كان بفساد فهمه لعبارة ابن حجر بأنها متعارضة مع تصحيحاته لأحاديثهم ـ بدل أن يعتمد من أحكامهما ما يتفق مع النهج الصحيح الذي عليه غيرهما من أئمة الحديث ـ كما سبق بيانه ـ أخذ من ذلك ما بُني على أساس غير صحيح ، والذي بسببه يكاد لم يسلم منه أحد من أئمة الحديث من رميه بالتساهل لموافقته واعتماده على توثيق ابن حبان في تصحيح أحاديث هذا النوع من الرواة ـ كما بينت كل ذلك بدلائله في البحث المشار إليه ولا أريد الاسترسال في ذكر الأمثلة لضيق المقام عن ذلك ـ ولصاحب السلسلتين أسس باطلة أخرى في ابن حبان وغيره كحكمه بضعف الأحاديث التي رواها ابن حبان في صحيحه ،ويوجد في أسانيدها راو مدلس قد عنعن في راويته مع أن ابن حبان قد أشار في مقدمة صحيحه أنه لا يقبل رواية المدلسين إلا من صرح فيهم بالسماع وأن ما يوجد من روايتهم في صحيحه بالعنعنة قد وقف على تصريحهم بالسماع في غيره وغير ذلك من أسس باطلة بنى عليها أحكامه على الأحاديث ، ولست بصدد الخوض في تفاصيل ذلك كله وتناوله ، فإن المقام لا يتسع له ـ كما أشرت ـ ولذلك أفردته ببحث ـ كما سبقت الإشارة أيضا ـ وإنما أردت أن أشير هنا إلى ذلك إشارة سريعة وإن كنت لا أريد ذكر شيء من هذه الأمثلة حتى لا يطول بنا الكلام عليها والمقام لا يتسع لها ، ولكوني تناولت ذلك مفصلا مع ذكر كثير من الأمثلة المتنوعة على ذلك بحسب تلك التفاصيل في البحث الذي أشرت إليه ، ولكن ذكرت شيئا منها هنا حتى لا يكون كلامي مجرد دعوى خالية من الدليل ، لا سيما أن البحث الذي أشرت إليه لم ينشر بعد ـ كما سبقت الإشارة ـ وإن وقع في

هذه الإشارة شيء من الطول ؛ فقد استغرقت عدة صفحات ، فكيف لو دخلت في تفاصيلها ـ ولكني ذكرت هذه الإشارة ؛ لخطورة الاغترار بالذهبي فيما نسبه لابن حبان على أساس غير سليم في توثيق هذا النوع من الرواة حيث أدى هذا إلى تضعيف الأحاديث الكثيرة بناء على ذلك من المعاصرين الذين اغتروا بالذهبي في ذلك كصاحب السلسلتين ، وما انبنى عليه من وقوع المغترين بصاحب السلسلتين في ذلك ، ومن هنا ـ كما سبقت الإشارة ـ تأتي أهمية هذا الموضوع والقيمة العلمية للبحث والتحقيق فيه بما بينته بدلائله من بطلان عدم الاعتداد بتوثيق هذين الإمامين النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة وخطورة ما ينبني عليه إن لم يتم التنبه إليه ـ مما سبق بيانه فيه ـ .

خاتمة في نتائج البحث :

أوجز ما توصل إليه هذا البحث في الآتي :

1 ـ بطلان دعوى الذهبي اختصاص النسائي وابن حبان بتوثيق هذا النوع من الرواة وأنهما على نهج غيرهما من أئمة الحديث في ذلك لوجود الأدلة المبطلة لهذه الدعوى والتي سبق بيان تفاصيلها في البحث .

2 ـ وجود موقفين متضادين للذهبي من توثيق النسائي وابن حبان لهذا النوع من الرواة موقف برده وموقف بقبوله وأنه يجب اعتماد موقفه الثاني بقبول توثيهما لهم ؛ لأنه المبني على أسس صحيحة وبطلان أسس موقفه برد توثيقهما لهم .

3 ـ بطلان أحكام المعاصرين بالضعف على الأحاديث وعلى رواتها من هذا النوع لكونها أحكاما قد بنيت على هذا الأساس الذي بينت بطلانه بدلائله في هذا البحث ولأجل ذلك كان واجبا على المعاصرين بيان مستنداتهم في إطلاقهم الأحكام على الأحاديث وعلى رواتها لمعرفة ما استندوا إليه في ذلك وما عساه أن يكون قد بني على أباطيل ـ كهذا الأساس الباطل ـ وإلا كان كلامهم غير علمي ؛ لأنه مجرد دعوى مجردة من الدليل والدعوى المجردة من الدليل هي والعدم سواء وهي دعوى غير علمية حتى يتم إظهار مستنداتها لينظر بعد ذلك في مدى سلامتها وصحتها فتقبل أو ترد بحسب ذلك .

والله الموفق والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع :

1 ـ الاستذكار لابن عبدالبر ـ الطبعة الأولى ـ 1421هـ 2000م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تعليق : سالم محمد عطا ، وآخر .
2 ـ السنن الكبرى للنسائي ـ الطبعة الأولى ـ 1411هـ ـ 1991م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : د/ عبدالغفار سليمان البنداري ، وآخر .
3 ـ الأعلام للزركلي ـ الطبعة الحادية عشرة ـ 1995م ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان .
4 ـ الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1403هـ ـ 1983م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
5 ـ إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ مصور عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ـ الهند .
6 ـ البداية والنهاية لابن كثير ـ الطبعة الأولى ـ 1421هـ ـ 2001م ـ دار المنار ـ القاهرة .
7 ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني ـ الطبعة الثانية ـ 1428هـ ـ 2007م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ وضع حواشيه : محمد أحمد عبدالعزيز سالم .
8 ـ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في شرح الرافعي الكبير لابن الملقن ـ الطبعة الأولى ـ 1425هـ ـ 2004م ـ دار الهجرة ـ الرياض ـ السعودية ـ تحقيق : أحمد سليمان أيوب وآخرين .
9 ـ بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس للضبي ـ دار الكتاب العربي ـ 1967م .
10 ـ بيان الوهم والإيهام لابن القطان ـ الطبعة الأولى ـ 1418هـ ـ 1997م ـ دار طيبة ـ السعودية ـ دراسة وتحقيق : د/ حسين آيت سعيد .
11 ـ تاريخ الإسلام للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 2003 م ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان .

12 ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ـ دار الحديث ـ القاهرة .
13 ـ تذكرة الحفاظ للذهبي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
14 ـ تذهيب التهذيب للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1425هـ ـ 2004م ـ الفاروق الحديثة ـ القاهرة ـ تحقيق : غنيم عباس غنيم ، وآخر
15 ـ تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ـ الطبعة الرابعة ـ 1412 هـ ـ 19992 م ـ دار الرشيد ـ حلب ـ سوريا .
16 ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ـ دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ 1414هـ ـ 1994م ـ تحقيق : أحمد علي عبيد ، وآخر .
17 ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس للحميدي ـ الدار المصرية للتأليف والنشر ـ 1966 م .
18 ـ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ـ الطبعة الأولى ـ 1371هـ ـ 1952م ـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند ـ دار الكتاب الإسلامي ـ القاهرة ـ الفروق الحديثة ـ القاهرة .
19 ـ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي الطبعة الأولى ـ 1418هـ ـ 1997م ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ تحقيق : محمد أبوالفضل إبراهيم.
20 ـ درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة للمقريزي ـ الطبعة الأولى ـ 1423هـ 2002م ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : محمود الجليلي
21 ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ـ الطبعة الأولى ـ 1418هـ ـ 1997م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
22 ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ـ دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان.
23 ـ الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن تغري بردي مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ـ جامعة أم القرى بمكة ـ تحقيق : فهيم شلتوت .

24 ـ الديباج المذهب لابن فرحون ـ الطبعة الأولى ـ 1417هـ ـ 1996م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
25 ـ ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1408 هـ ـ 1988 م ـ دار القلم ـ بيروت ـ لبنان .
26 ـ ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
27 ـ ذيل الحسيني على تذكرة الحفاظ للذهبي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
28 ـ ذيل الحسيني على العبر في خبر من عبر للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1418هـ 1997م ـ دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان .
29 ـ ذيل طبقات ابن الملقن لابن الملقن ـ مطبوع مع طبقاته العقد المذهب تاليا له ـ الطبعة الأولى ـ 1417هـ 1997م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : أيمن نصر الأزهري وآخر .
30 ـ سير أعلام النبلاء للذهبي ـ دار القلم ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : محب الدين عمر بن غرامة العمروي .
31 ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
32 ـ الصلة لابن بشكوال ـ الدار المصرية للتأليف والنشر ـ 1966م ـ القاهرة .
33 ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ـ منشورات مكتبة الحياة ـ بيروت ـ لبنان .
34 ـ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ـ الطبعة الأولى ـ 1420هـ ـ 1999م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : مصطفى عبدالقادر أحمد عطا .
35 ـ طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة ـ مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ـ تحقيق : د/ علي محمد عمر .
36 ـ طبقات الفقهاء للشيرازي ـ الطبعة الثانية ـ 1401هـ ـ 1981م ـ دار الرائد العربي ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : د/ إحسان عباس .
37 ـ العبر في خبر من عبر للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1418هـ ـ 1997م ـ دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان .

38 ـ العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ـ الطبعة الأولى ـ 1417هـ ـ 1997م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : أيمن الأزهر ، وآخر .
39 ـ الكبائر للذهبي ـ دار ابن كثير ـ بيروت ـ دمشق ـ مكتبة دار التراث ـ المدينة النبوية .
40 ـ لحظ الألحاظ في الذيل على تذكرة الحفاظ لابن فهد المكي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
41 ـ المجمع المؤسس للمعجم المفهرس لابن حجر العسقلاني ـ الطبعة الأولى ـ 1417هـ ـ 1997م ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : محمد شكور امرير الميادیني .
42 ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم ـ دار القلم ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : مصطفى عبدالقار عطا .
43 ـ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ـ مكتبة المثنى ، ودار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان .
44 ـ المغني في الضعفاء للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1418هـ ـ 1997م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : حازم القاضي .
45 ـ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ـ الطبعة الأولى ـ 1424هـ 2003م ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان .
46 ـ المهذب في اختصار سنن البيهقي الكبرى للذهبي ـ الطبعة الأولى ـ 1422 هـ ـ 2001 م ـ دار الوطن ـ الرياض ـ السعودية .
47 ـ الموقظة في علوم الحديث للذهبي ـ الطبعة السادسة ـ 1428 هـ 2007 م ـ دار السلام ـ القاهرة .
48 ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ـ دار الفكر العربي ـ تحقيق : علي محمد البجاوي .
49 ـ هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ 1413هـ ـ 1992م .
50 ـ وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للسخاوي ـ الطبعة الأولى ـ 1416هـ ـ 1995م ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان ـ تحقيق : بشار عواد معروف ، وآخرين .

51 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان - الطبعة الأولى - 1417هـ - 1997م - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .